المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (210) - الجزء (2) - السنة (58) - ربيع الأوَّل 1446هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٠) - الجزء (٢) - السَّنة (٥٨) - ربيع الأوَّل ١٤٤٦هـ

حقوق الطبع محفوظة

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

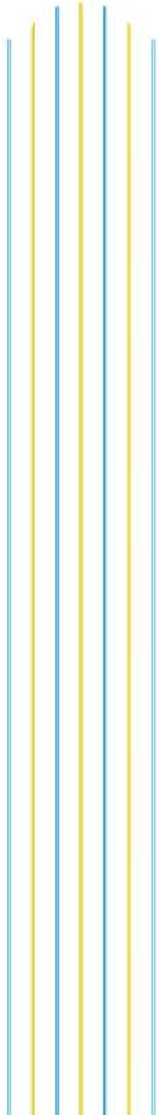

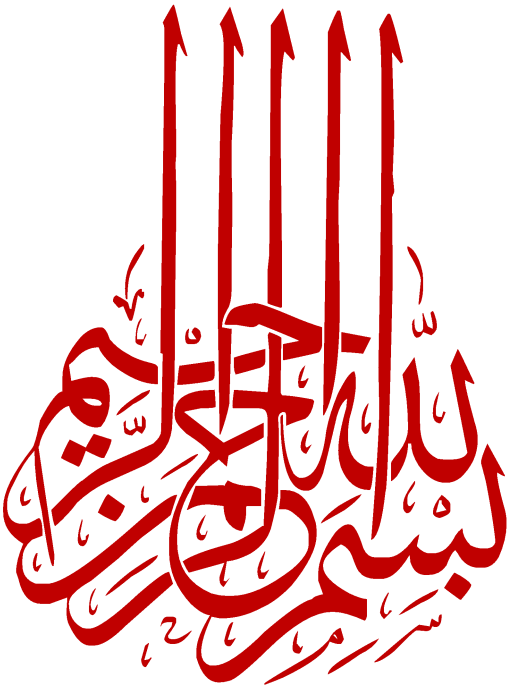
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ . د/ حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ . د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٢)

م	البحث	الصفحة
-١	القتّات في حديث النبي ﷺ - دراسة حديثيَّة تحليليَّة - د / حصة بنت محمد سعيد العكروش	١١
-٢	أبعاد المماثلة الواردة في حديث: «ألا إني أُتيت القرآن ومثله معه» د / عبد الرحمن بن عمري الصاعدي	٦٩
-٣	المنفيات في قصة نوح ؛ في القرآن الكريم، ودلالاتها العقديَّة د / غزوى بنت سليمان بن عوض العنزي	١٤٥
-٤	التغبير نشأته، آثاره، الموقف الشرعي منه د / صالح بن يوسف بن عبد الرحمن الدويش	٢٢٣
-٥	سؤال المسلمين لأهل الكتاب - عرض ونقد - عبد الرحمن بن علي بن عمر بن جلال	٢٨٣
-٦	إتلاف السلع المغشوشة - دراسة فقهيَّة نظاميَّة - د / محمد بن راضي السناني	٣٣٧
-٧	أحكام الطهي والطهاة - دراسة فقهيَّة مقارنة - د / علي بن محمد بن حسن الزيلعي	٣٨٧
-٨	أثر عدم علم الزوجين ببطلان النكاح عند الحنابلة - دراسة مقارنة بنظام الأحوال الشخصيَّة السعودي - د / عادل بن ناصر بن مرسل الصيعري	٤٥٧
-٩	الامتناع عن إنقاذ الغير وأثره في الفقه الإسلامي - دراسة فقهيَّة - د / علي بن فريح بن عقلاء العقلاء	٥١٩
-١٠	سجن المدين الذي يدَّعي الإعسار دراسة مقارنة بين الفقه ونظام التنفيذ في المملكة العربيَّة السعوديَّة أ. د / عبد الله بن جابر الجهني	٥٩٥

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

سؤال المسلمين لأهل الكتاب

- عرض ونقد -

Muslims' question to the People of the Book

- presentation and criticism -

إعداد:

عبد الرحمن بن علي بن عمر بن جلال

باحث أكاديمي بمرحلة الدكتوراه بقسم العقيدة، بكليَّة العقيدة والدَّعوة،

بالجامعة الإسلاميَّة بالمدينة المنورة

Prepared by:

Abdelrahman bin Ali bin Omar bin Galal

Academic Researcher, PhD Level, Department of Doctrine, College of Doctrine and Da'wah, Islamic University of Madinah

Email: abdelrahmanali0038@gmail.com

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2024/04/21		2024/06/03

نشر البحث
A Research publication

ربيع الأول ١٤٤٦هـ - September 2024

DOI: 10.36046/2323-058-210-015

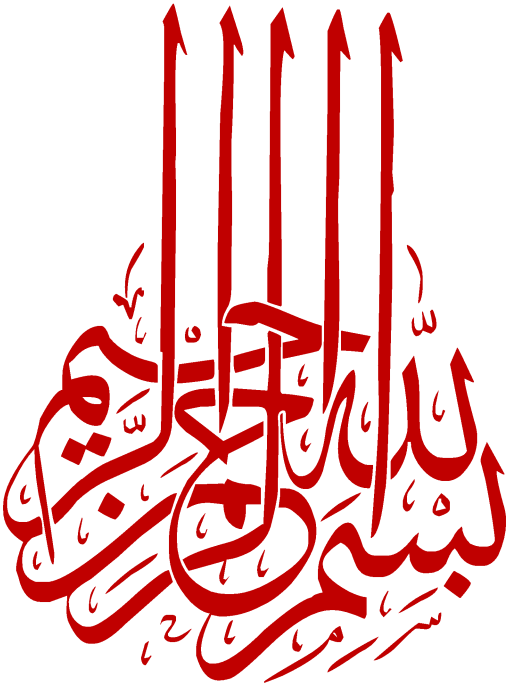
بسم الله الرحمن الرحيم

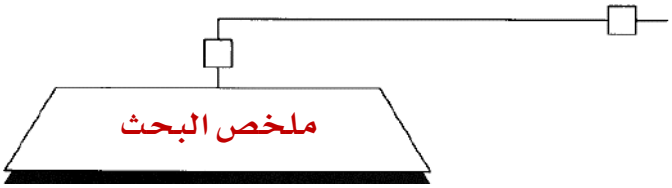

عنوان البحث: "سؤال المسلمين لأهل الكتاب- عرض ونقد -".

منهج البحث: المنهج «النقدي».

محتوي البحث: يدور البحث حول الرد على الافتراءات والاستدلالات الباطلة التى تزعم؛ أنَّ الإسلام قد وضع النصارى في مركز الإفتاء في الدين للمسلمين، وأنَّ ذلك ورد في بعض الآيات القرآنية، والأحاديث، والآثار؛ التي فيها الأمر بسؤال أهل الكتاب، والرجوع إليهم؛ ودحض تلك الدعاوي؛ كما يبين أنَّ «أهل الكتاب» هم من كانوا يذهبون ويسألون النبي ﷺ؛ وليس العكس؛ وذكر الأدلة والنماذج على ذلك.

كما يبين المنهج الصواب في حكم رجوع المسلمين لأهل الكتاب، أو سؤالهم عن أمور الدين؛ أو النظر في كتبهم الدينية، أو مشاهدة قنواتهم الفضائية ونحوها؛ وبيان ما يحرم ويجوز فى ذلك؟ وإبطال مزاعم المنصرين الكاذبة؛ ونقد الأفهام الباطلة، في ضوء العقيدة الإسلامية.

الكلمات المفتاحيَّة: (سؤال أهل الكتاب، التنصير، اليهود والنصارى، الأديان).

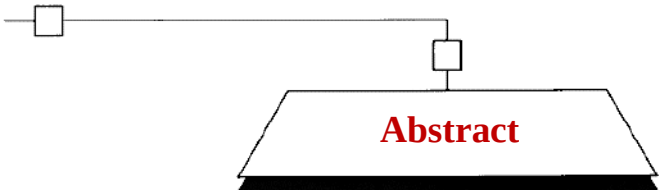

Abstract

Research title: The comprehensive explanation of the awfulness of inquiring Christians and Jews.

Research method: “Critical” method.

Research content: The research discusses several creedal issues related to Christians and Jews; most notable :

Responding to the slander and false inferences that claim that Islam has placed Christians at the center of issuing religious fatwas for Muslims and that this is mentioned in some Qur ’anic verses ،hadiths ، and al-athar. Besides refuting these claims ،confirming that Christians and Jews who asked the Prophet and not the opposite ،and supporting the citation with evidence and practical models.

Explaining the perfect ruling on Muslims who ask Christians and Jews about their religious issues or look at their books or watch their satellite channels and explaining what is forbidden and permissible in that. Besides refuting the false claims of Missionaries; criticizing the false understandings according to the Islamic creed.

Keywords: (Asking Ahl al-kitāb, Christianization, Jews Christians, Religions).

المقدِّمة

الحمد لله الذي أَعَزَّ بالإسلام من اتبعه، وأذَلَّ به من عاداه، ووعدَ بالزُّلْفَى مَن قام بنصر دينِه المبِين، وأَثْنَى على مَن جاهد وحادَّ أعداءه الخاسرين.

أما بعد:

فإنَّ الله شرَّفَ الإسلام على جميع المِلَل، ونَسخَ بِهِ جميع الشرائع والنِّحَل، وأعزّ أهلَ دينه وهداهم، وفضّلهم واجْتَباهم؛ على جميع الأمم الأُوَل، وكَبَتَ به أعداءه أهل الزَّيغ والزَّلَل(١) من النصارى الذين نصبوا أنفسهم شيوخاً للإسلام وأئمةً وحفاظاً، ويزعمون أنَّ الإسلامَ؛ قد وضعهم في مركز الإفتاء في الدين للمسلمين، ويأمرهم أنْ يسألوهم ويأخذوا الفتوى في دينهم منهم؛ كما يقول «البابا شنودة»(٢) **في سياق حديثه عن القرآن:**

"ولم يقتصر القرآن على الأمر بحسن مجادلة أهل الكتاب؛ بل أكثر من هذا،

---

(١) انظر: ابن الدريهم، "منهج الصواب في قُبح استكتاب أهل الكتاب"، ٨٨.

(٢) «البابا شنودة الثالث» (١٩٢٣م: ٢٠١٢م) هو: باسم نظير جيد روفائيل، ولد بأسيوط في صعيد مصر، التحق بقسم التاريخ بجامعة فؤاد الأول، ودرس التاريخ الفرعوني والإسلامي، وتخرج من كلية الآداب ومن الكلية الإكليريكية، وعمل مدرساً للتاريخ، وأصبح بابا الإسكندرية وبطريرك الكرازة المرقسية، (رقم١١٧). "استرجعت بتاريخ: (٢٤/١٢/١٤٤٣هـ):

http://st-takla.org/Pope-1_.html www.copticpope.org

وضع القرآن النصارى في مركز الإفتاء في الدين، فقال: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ فَسۡـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقۡرَءُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [سورة يونس:٩٤] وقال: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٧﴾ [سورة الأنبياء:٧]"(١).

وآخر أراد توظيف هذه الآيات، وجعلها إدانةً للنبي ﷺ؛ فيقول: "واضح من هذا أنَّ محمداً «ﷺ» كان يشك في مصدر وحيه، وإنْ كان كلامه من عند الله أم ليس بوحي، حتى نصحه مصدر وحيه؛ أنْ يسأل في ذلك اليهود والنصارى الذين يقرأون الكتاب من قبله؛ فإنْ كان الرسول يشك في رسالته، والمبلّغ يرتاب في صدق بلاغه، فكيف يتوقع من سامعيه أنْ يصدقوه؟ " قال رسل المسيح «عليه السلام» في (غلاطية١/٨): «إِنْ بَشَّرْنَاكُمْ نحن أو مَلَاكٌ من السماءِ بغيرِ ما بَشَّرْنَاكُمْ، فلْيَكُنْ أَنَاثِيمَا» أي واقعاً تحت لعنة"(٢).

وآخر يدعي أنَّ النبي ﷺ أمر بالتحديث عن أهل الكتاب؛ فقال: ((وَحدِّثُوا عن بني إسرائيل، وَلاَ حرَج))(٣) وهذا الأمر يقتضي سؤالهم والقراءة في كتبهم، والسماع منهم؛ وحوارهم ومناقشتهم ومشاهدة قنواتهم؛ وما يقولون وما يكتبون، ومراسلتهم؛ وأنَّ «**عمر بن الخطاب** رضي الله عنه» كان يدرس التوراة مع اليهود؛ وكانت ملازمة له لا تفارقه؛ يقول عن نفسه: "إني كنت أغشى اليهود يوم

---

(١) شنودة، "بين القرآن والمسيحية"، ٤.

(٢) عبد الله عبد الفادي، هل القرآن معصوم؟ [الجزء٤/س٩]: نسخة إلكترونية. "استرجعت بتاريخ": (٢٠/٨/١٤٤٥هـ)، [https://alkalema.net/koran/index.html].

(٣) صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٤٦١)، (١٧٠/٤).

دراستهم"[(١)] و«**ابن عباس** ﷺ»: أرسل كتاباً لأحد اليهود ليحدثه: عن مستقر ومستودع"[(٢)] وهؤلاء يتتبعون المتشابه من آي كتابنا، والمتناقض من أحاديثنا ظاهراً، والضعيف بالإسناد من رواياتنا، ثم يخلون بضعفائنا، ويسألون عنها عوامنا مع ما قد يعلمون من مسائل الملحدين والزنادقة، ويشغبون على القوي ويلبسون على الضعيف[(٣)].

وقد اخترت أنْ أتناول هذا الجانب من جوانب التحريف المتعمد للنصوص غالباً، والإساءة لفهم العبارات أو توجيهها توجيهاً تنصيرياً فاسداً يقوم على التلبيس؛ والتضليل؛ **وقد سميت هذا الموضوع:**

سؤال المسلمين لأهل الكتاب

- عرض ونقد -

والله أسأل أنْ يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، ونافعاً للمسلمين.

أولاً: مشكلة البحث:

انطلاقا من تلك المزاعم التي سبقت الإشارة إليها في المقدمة، والمآخذ العقدية عليها؛ وتتمةً لذلك؛ فإنَّ هذه الادعاءات والافتراءات؛ قد تطورت في عصرنا إلى تخصيص بعض القنوات الفضائية التنصيرية برامج مستقلة، أو حلقات وأجزاء متفرقة؛ للأجوبة على الأسئلة، وهذه البرامج تعمل على هدم الدين وتلويث الأفكار، رافعة

---

(١) برنامج: «صندوق الإسلام»، حلقة رقم «٥٢» بعنوان: «عمر بن الخطاب وميوله اليهودية»، «دق٦: ١٧» "استرجعت بتاريخ": (٢٠/٨/١٤٤٥هـ):
https://www.youtube.com/watch?v=6HhDi8MKJlY&lc=Ugh5myeHMrnyJHgCoAEC

(٢) سوف يأتي ذكر هذا الأثر بطوله، وتخريجه.

(٣) أبي عثمان الجاحظ المعتزلي، "المختار في الرد على النصارى"، ٦٦: ٦٥.

عناوين بعضها مأخوذ من آيات قرآنية، **منها برنامج**: [أسألوا أهل الكتاب- أسألوا أهل الذكر- أسألوا ولن تسؤكم..](١).

ووصل الحال بقبح هؤلاء المنصرين؛ أنهم يصدرون أحكاماً وفتاوي يزعمون فيها: أنَّ الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية؛ لا يوجد فيها أىٰ دليل علىٰ حرمة الرجوع لأهل الكتاب؛ بل علىٰ العكس؛ فهىٰ تأمر المسلمين أنْ يسألوا أهل الكتاب، ويعودوا لهم ويستفتوهم، ويستمعوا لهم، ويصدقوهم، وينظروا في كتبهم، ويحدثوا عنهم، ويتابعوا قنواتهم ويتجاوبوا معهم أو يراسلونهم أو الاتصال بهم؛ مستشهدين ببعض الآيات والأحاديث تلبيساً وتضليلاً للمسلمين؛ مما جعل بعض المسلمين ينخدعوا ويشاهدوا ويتواصلوا معهم ويتابعوا برامجهم وافتراءاتهم، وهؤلاء المسلمين ليسوا علىٰ درجة سواء فىٰ العلم؛ بل هناك تفاوت عظيم، وأكثرهم من العوام(٢).

ثانياً: أهميَّة موضوع البحث، وأسباب اختياره:

تتجلى أهمية هذا البحث في النقاط التالية:

١) **تصحيح الفهم المغلوط** عن بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية؛ والآثار.

٢) **تجلية الموقف الصواب**؛ مما ورد فىٰ سؤال أهل الكتاب.

٣) **بيان المخاطر العقدية علىٰ قلب** السائل أو القارئ أو المشاهد أو

---

(١) برنامج: «أسألو أهل الكتاب» علىٰ قناة «الفادي» النصرانية؛ يقدمه المدعو القس: «جعفر» https://www.alfadytv.tv وآخر علىٰ قناة «الحياة» بنفس العنوان وأيضاً: أسألوا ولن تسؤكم.

(٢) فإنَّ سياسية هذه البرامج التنصيرية؛ عدم إتاحة الفرصة للمشاركة؛ إنْ شعروا من المتصل؛ أنه علىٰ درايةٍ وعلمٍ وتخصصٍ، وعنده استطاعة علىٰ الحوار والرد؛ وذلك من خلال بيانات اسمه، أو أسلوب حديثه، أو صوته، أو شهرته...فمن كان هكذا؛ يمنع من أي مشاركة أو حوار.

المستمع.

٤) **الحاجة إلى مزيد من الدراسات**، في رد الباطل وإزهاقه، وإيضاح الحق وبيانه؛ في ظل تصاعد حدة الحوار العقدي بين المسلمين وأهل الكتاب.

ثالثاً: الدراسات السابقة:

رغم كثرة المؤلفات والرسائل التي تتناول الحديث عن أهل الكتاب في شتى الجوانب والتخصصات؛ إلا أني بعد البحث والتقصي وسؤال أهل العلم والاختصاص؛ تبينَ لي عدم الكتابة في هذه المسألة تحديداً على هذا النحو؛ ولم أجد أية دراسات سابقة- على حد علمي- جمعت شتاته، والله تعالى أعلم.

ومن هذه المؤلفات، القريبة من الموضوع- التي وقفت عليها- وهي طرح مغاير، يختلف عن هذا البحث تماماً، وهي مرتبة ترتيباً تأريخياً على هذا النحو:

١-"منهج القرآن في محاورة أهل الكتاب دراسة موضوعية" (٢٠٠٧م)[(١)] ويتكون من [٤٣١ صفحة]: **مقدمه ثم أربعة فصول وخاتمة.**

الأول: منهج القرآن وهيمنته وعالميته. **والثاني:** تعريف الحوار وشروطه، وأنواعه.

والثالث: أهل الكتاب وكتبهم وصفاتهم. **والرابع:** منهج القرآن في محاورة أهل الكتاب.

٢-"آيات أهل الكتاب في القرآن الكريم: دراسة عقدية" (٢٠١١م)[(٢)]

---

(١) الباحثة: الشمباتي، مشاعر بابكر، إشراف: د. النعمان محمد صالح؛ رسالة ماجستير، قسم التفسير بكلية الدراسات العليا جامعة القرآن، أم درمان، السودان.

(٢) الباحث: كريرة، حسن إبراهيم؛ إشراف: د. عبد المقصود حامد، رسالة ماجستير بكلية الدعوة، جامعة العلوم الإسلامية، عمان، الأردن.

ويتكون من [٣٢٣صفحة] **مقدمة ثم ثلاثة فصول: الأول:** الإلهيات [ذات الله تعالى وصفاته] **الثاني:** النبوات [موقفهم من الأنبياء والرسل السابقين، ورسالة النبي محمد ﷺ] **الثالث:** السمعيات [موقفهم من اليوم الآخر والجزاء والجنة والنار والملائكة].

٣-"نداءات أهل الكتاب في القرآن الكريم: دراسة موضوعية" (٢٠١٧م)[(١)] ويتكون من [٢٦١صفحة] **مقدمة ثم أربعة فصول:**

الأول: أساليب نداءات أهل الكتاب. **الثاني:** نداءات أهل الكتاب **الثالث:** المناسبات في نداءات أهل الكتاب **الرابع:** الدلالات اللغوية والبلاغية في نداء أهل الكتاب.

- **والحاصل من هذه الدراسات السابقة؛ أنها لا علاقة لها بالجزئية التي أتناولها في هذا البحث؛ اللهم إلا التعريف بأهل الكتاب؛** فهي إمّا تناقش معتقدات أهل الكتاب بالنقد أو المقارنة أو أساليب الحوار، وأنواعه، أو الجوانب التفسيرية، أو اللغوية، أو البلاغية؛ فكل بحث نظر لأهل الكتاب من زاوية مختلفة ومتباينة.

رابعاً: خطة البحث:

تتكون من مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدِّمة: عرض لمشكلة البحث، وأهميته وسبب اختياره، وخطته، ومنهجه.

- **المبحث الأول:** التعريف بمصطلح «أهل الكتاب».
- **المبحث الثاني:** الرد على الاستدلالات الخاطئة المتعلقة بالآيات والأحاديث والآثار.

---

(١) الباحث: الحربي، خالد بن نزال، إشراف، د. الشبل، يوسف بن عبد العزيز، رسالة ماجستير بكلية أصول الدين؛ جامعة الإمام محمد بن سعود؛ الرياض، السعودية.

■ **المبحث الثالث**: نماذج عملية تثبت أن أهل الكتاب هم من كانوا يسألون النبيﷺ.

■ **المبحث الرابع**: حكم الرجوع لأهل الكتاب، وسؤالهم عن أمور ديننا.

■ **الخاتمة والفهرس**.

خامساً: منهج البحث:

اتبعت منهجاً محدداً سرُت فيهِ على عدة خطوات؛ **اشتملت على الآتي**:

أولاً: استخدمت المنهج «النقدي» غالباً؛ ونظراً لتنوع المسائل، استخدمت أيضاً المنهج «الاستقرائي»، وذلك: بتتبع الآيات والأحاديث والآثار المتعلقة بسؤال أهل الكتاب أو الرجوع إليهم، والقيام بدراستها؛ ثم نقد محاولات التضليل والتلبيس بالاستدلال بها وتوجيهها توجيهاً تنصيرياً.

ثانياً: حرصت على استقصاء الموضوع قدر المستطاع، وعرضه عرضاً علمياً، دون إطالة أو استطراد.

ثالثاً: قمت بالتوثيق العلمي للأقوال والمسائل العلمية.

رابعاً: كتبت الآيات بالرسم العثماني مع عزوها؛ وخرجت الأحاديث من كتبها؛ ونقلت أقوال أهل العلم في حكمها؛ ووضعت فهرساً؛ وفقاً لما هو متبع في البحوث.

المبحث الأول: التعريف بمصطلح أهل الكتاب

المطلب الأول: مصطلح أهل الكتاب عند المسلمين

أولاً: هذا المركب الإضافي يتكون من لفظتين هما: [أهل– الكتاب]، وقبل تعريف هذا التركيب نلقي الضوء على تعريف كل جزء لغةً:

أ– فأمَّا "أهل": فالهمزة والهاء واللام أصلين متفرقين، أحدهما الأهل. وأهل الرجل زوجه أو عشيرته وأخص الناس به؛ أو من يجمعه وإياهم نسب، أو دين، وأهل البيت: سكانه؛ وأهل الإسلام: من يدين به(١).

ب– والكتاب: يشير إلى ما تم كتابته، وأصل حروفه؛ تعبر عن تجميع الأشياء بعضها إلى بعض؛ ومن هنا قيل: كتبت الكتاب؛ أى جمعت الحروف معاً(٢).

ثانياً: أما مصطلح "أهل الكتاب" باعتبار هذا التركيب معاً؛ فيراد به:

"الوصف أو اللقب الذي ذكر في القرآن والسنة؛ دالاً على اليهود(٣)

---

(١) انظر: ابن منظور، "لسان العرب" (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٥٦م)، «مادة: أهل»، ١١: ٢٨.

(٢) ابن منظور، "لسان العرب"، «مادة: كتب»، ١: ٧٠١.

(٣) «اليهود»: أمة موسى عليه السلام، وكتابهم التوراة، قوم من أصل سام نسبة ليهوذا بن يعقوب؛ فقلَب العربُ الذال دالاً "يهود"، وأطلقوه على هذا الشعب على سبيل التغليب، وقالوا: يهودي للذكر ويهودية للأنثى؛ وفى هذا الاسم أيضاً إشارة إلى التوبة والرجوع والعمل الصالح؛ لأنهم تابوا عن عبادة العجل. وعرفت اليهودية بأنها: ديانة العبرانيين المنحدرين من إبراهيم عليه السلام والمعروفين بالأسباط من (بني إسرائيل) الذين أرسل الله إليهم موسى عليه السلام نبيًّا. انظر: الأزهري، "تهذيب اللغة"، «مادة: هود»، ٦: ٢٠٥؛ والشهرستاني، "الملل والنحل"، ١: ٢٠٩؛ ومجموعة مؤلفين، "دائرة المعارف الكتابية"، ٨: ٣٠٦.

والنصارى(١) بفرقهم المختلفة دون غيرهم؛ وذلك تمييزاً لهم عن عبدة الأوثان، رغم عدم تديّنهم بالإسلام؛ وسبب ذلك أنَّ لهما كتباً منزلة [التوراة والانجيل]، وإن تناقلوها مبدلةً عن أصولها؛ إلا أنَّ اعترافهم بها يجعل لهم مكاناً ممتازاً بالنسبة لعبدة الأوثان"(٢).

المطلب الثاني: مصطلح أهل الكتاب عند اليهود والنصارى

تخلو الكتب اليهودية والنصرانية من هذا المصطلح أو من معنى قريب منه في الإسلام؛ وقد تقبله بعض الطوائف النصرانية باعتبار أنهم يتبعون التعاليم الموجودة في

(١) «النصارى والنصرانية» اسم جمع نَصْري أو ناصري؛ نسبة: لـ«ناصِرَةُ» اسم عبري، لمدينة في الجليل شمال فلسطين المحتلة، يعني الحارسة أو المحبوسة؛ ويقال: تَنَصَّرَ: أي دخل في دِينِهم، ونَصَّرَهُ تَنْصيراً؛ جَعَلَهُ نَصْرانِيّاً"، وبهذا يُعْلم أنَّ التسمية نسبة لتلك البلدة، ومكان مولد المسيح عليه السلام ونشأت مريم عليها السلام، فأطلقت نصارى تغليباً، ولذا؛ دعاه اليهود «يسوع الناصري». انظر: الزبيدي، "تاج العروس" ١٤: ٢٢٩؛ وشرَّاب، "معجم بلدان فلسطين"، ٢٦٥. وأما في الاصطلاح؛ فتدور التعريفات حول النسبة لعيسى عليه السلام أو للإنجيل أو لمكان نشأته: فهم الذين يزعمون أنهم يتبعون المسيح عليه السلام وكتابهم الإنجيل" أو "ديانة تعزو أصلها ليسوع، وتعتبره مختاراً مسيحاً من الله" وقد وكانت رسالته عليه السلام إتماماً لرسالة موسي عليه السلام، وتبشيراً بمحمد ﷺ، وبعد رفعه عليه السلام؛ انحرفت عن النبع الأول، واستبدلت بالوثنيات. انظر: توينبي أرنولد "تاريخ البشرية"، ت: د. نقولا زيادة، ١: ٢٧٣؛ أ.د الخلف، سعود بن عبد العزيز، "دراسات في الأديان"، ١٢١.

(٢) انظر: ابن قدامة "المغني"، ٧: ١٢٩؛ ومجموعة مؤلفين، "موجز دائرة المعارف الإسلامية"، ٥: ١٣٩٨؛ و"الموسوعة الفقهية الكويتية"، ٧: ١٤٠؛ والقاضي "دعوة التقريب بين الأديان"، ١: ٤٣.

العهد القديم والجديد فقط؛ **وهنا أشير إلى أنَّ الكنائس الكاثوليكية**(١)، وفقاً لتعاليمهم ترفض هذا المصطلح؛ لكونهم يرونه إسلامياً؛ وأيضاً يرون أنه يربط دينهم بكتابهم المقدس فقط؛ كوصف مماثل للإيمان النصراني، وهم يضيفون أيضاً على الإيمان بالكتاب؛ [الإيمان بالتقاليد الحية للكنيسة]؛ **ولذلك يفضلون مصطلحات أخرى مثل**: "دين أو أهل كلمة الله" وما يدور حول الإيمان بالمسيح إلهاً؛ يقول «**غريغوريوس الثالث**»(٢): "بالنسبة لنا، نحن المسيحيين، كلمة الله تجسّدت في شخص يسوع المسيح؛ لذلك لسنا فرحين أن نُدعى فقط "أهل الكتاب"؛ لأنّه بالرغم من أننا نكتشف يسوع في الكتاب، غير أنّه يتخطّاه، لأنّ الكتاب فقط وسيلةً لنا لاكتشاف المسيح". **ويقول**: "مع احترامنا للكتاب المقدّس، فلا يمكن أنْ نُدعى أهل الكتاب، ونرفض أنْ تُسمّى ديانتنا ديانة الكتاب، أو أهل الكتاب؛ المسيحية ديانة الكلمة الحيّة، والمتجسّدة..."(٣).

---

(١) «الكنيسة الكاثوليكية» (الغربية): اتباع بابا روما ويقولون بعصمته ويؤمنون بالتثليث، وينتشرون في أوربا الغربية، وأقليات في أمريكا، وأفريقيا. انظر: أبو زهرة، "محاضرات في النصرانية"، ١٦٧؛ وشلبي، "المسيحية"، ٢٤٢؛ والخلف، "دراسات في الأديان، ٢٧٦ و٣٧٦.

(٢) «غريغوريوس الثالث لحام١٩٣٣م»: كان بطريركاً لأنطاكية وسائر المشرق والإسكندرية وأورشليم للروم الملكيين الكاثوليك ومقره «سوريا» خلفاً للبطريرك «مكسيموس الخامس حكيم» وقدم «غريغوريوس» استقالته في (٢٠١٧م)، وتم اختيار «يوسف الأول عبسي» مكانه.

(٣) خواطر غبطة البطريرك «غريغوريوس الثالث»، النشرة الثانية؛ (٢٠٠٨/١٠/١٠م). انظر الموقع الرسمي لبطريرك كنيسة الروم الملكيين: "استرجعت بتاريخ (١٤٤٥/٧/١٣م): www.melkitepat.org/ara/gregorios/view/Episcopal-

=

المطلب الثالث: إطلاق مصطلح أهل الكتاب على من أسلم منهم أو المسلمين

عند البحث في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة، وأقوال الصحابة ومن تبعهم بإحسان؛ لا يظهر أي إشارة لإدخال أحد من المسلمين؛ تحت مصطلح "أهل الكتاب"؛ لا من المسلمين أنفسهم(١)؛ ولا على من أسلم من اليهود والنصارى؛ بل نجد أنَّ الصحابي الجليل «عبد الله بن سلام ﷺ» وُصِفَ في القرآن بعد إسلامه بقوله: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة الرعد:٤٣] وقوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ﴾ [سورة الأحقاف:١٠] **وبهذا يتبين أنَّ "أهل الكتاب" في الإسلام**؛ هم اليهود والنصارى، ولا يدخل فيهم أحد من المسلمين، ولو كان يهودياً أو نصرانياً قبل إسلامه.

المطلب الرابع: أهل الكتاب ليسوا من المسلمين

في كثير من آيات القرآن نجد تقرير كفر النصارى الذين يعتبرون الله هو المسيح، وأنَّ الله ثالث ثلاثة؛ وهذه الآيات تؤكد على حقيقة واحدة؛ أنَّ الدين عند الله الإسلام، وأنَّ أي دين غيره؛ لن يُقبله الله؛ وأنَّ أهل الكتاب قديماً أو حديثاً؛ ليسوا من المسلمين؛ **ومنها قوله** ﷻ: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [سورة المائدة:٧٢]، **وقوله** ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ

=

Synod-Speech-of-H-B-Patriarch-Gregorios-III-Rome-October-2008

(١) بعض دعاة وأنصار التقريب أو دمج الأديان؛ يطلقونه على المسلمين؛ ويقصدون بالكتاب: القرآن والتوراة والإنجيل؛ فيسمون: [جبهة أهل الكتاب- مجتمعات الكتاب..] وغير ذلك. انظر: ابن عاشور، "التحرير والتنوير"، ٢٧: ٤٢٩، والقاضي، "دعوة التقريب" ٢: ٦٣٢ و٤: ١٥.

ثَلَـٰثَةٌ﴾ [سورة المائدة:٧٣]، **وقوله** ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ﴾ [سورة آل عمران:١٩][(١)].

وفي السنة النبوية الصحيحة؛ يخبر النبي ﷺ في عدة أحاديث؛ أنه ﷺ مبعوث إلى جميع الناس كافة؛ وأنَّ أي شخص من اليهود أو النصارى لا يؤمن بالإسلام، ولا بالنبي محمد ﷺ سيكون من أهل النار؛ **ومن ذلك قوله** ﷺ: **((والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به؛ إلا كان من أصحاب النار))**[(٢)]. **فمن لا يؤمن بالإسلام فهو كافر وهذا بإجماع**[(٣)] **علماء المسلمين**؛ المستند إلى نصوص الوحي، بل إنهم اتفقوا على أنَّ الشك في كفر اليهود والنصارى، أو القول بصحة معتقدهم، أو أنهم لا يحتاجون لاتباع النبي ﷺ يعتبر كفرًا، ومن لا يكفر اليهود والنصارى، يعتبر كافرًا؛ حتى لو أظهر الإسلام؛ وعليه فلا التقاء بيننا وبينهم على شيء ما داموا كفاراً، فإذا جاء أحد منهم بكلمة التوحيد، وآمن بنبينا محمد ﷺ: اجتمع معنا، وإلا تبرأنا منه، ومن

---

(١) وهذا دون الإشارة إلى: اتخاذهم الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله؛ أو عقيدة التثليث المضاد للتوحيد؛ أو الحاقهم النقائص والمعايب بالله ﷻ، وهذا من أقبح الكفر وأشنعه. انظر الآيات: [آل عمران: ٨٥و٩٨و١٨١ والنساء:١٧١ والمائدة: ١٧و٦٦و٧٣ والتوبة٣٠: ٣٣ ويونس٦٨: ٧٠ والكهف:٥ ومريم: ٨٨: ٩٥].

(٢) صحيح مسلم، الإيمان، وجوب الإيمان برسالة نبينا إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته(١٥٣)، (٩٣/١) وانظر: صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، (٢٢)، (٣٩/١).

(٣) وممن نص عليه: القاضي عياض، في "الشفا"، ٢: ٢٨٠: ٢٨٦؛ وابن تيمية، "الجواب الصحيح"، ١: ٣٦٨؛ والحجاوي، "كشاف القناع"، ٦: ١٧٠؛ و"فتاوى اللجنة الدائمة"، ٢: ١٨.

كفره، وإن كان له كتاب.

المبحث الثاني: الرد على الاستدلالات الخاطئة المتعلقة بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار

المطلب الأول: الرد على الاستدلالات الخاطئة المتعلقة بالآيات القرآنية

يزعم المنصرون أنَّ عدداً من الآيات القرآنية؛ ورد فيها الأمر للنبي ﷺ وأمته من بعده، بالرجوع إلى أهل الكتاب في مسائل الدين، واستفتائهم، وسؤالهم وأخذ العلم عنهم؛ **ومناقشة ذلك على النحو الآتي:**

الفرع الأول: المراد بسؤال الذين يقرءون الكتاب؛ وسؤال الرسل الذين جاءوا قبل النبي ﷺ والرد على الاستدلالات الباطلة.

يقول أحد المنصرين: "وفي الوقت الذي كانت فيه الشكوك تساور محمداً «ﷺ» في وحيه، اعترف أنَّ المرجع والمحك لأقواله هو الكتاب المقدس، فجاء قوله: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ فَسۡـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقۡرَءُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكَ﴾ [سورة يونس:٩٤]. وقوله: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ﴾ [سورة الزخرف:٤٥]. وأكد القرآن أنَّ التوراة التي بين يدي يهود عصره صحيحةً سليمةً فيها حكم الله، والأَوْلى أنْ يرجعوا إليها؛ لا أنْ يرجعوا إلى محمد «ﷺ»؛ فقال: ﴿وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ﴾ [سورة المائدة:٤٣]. وأوصى القرآن المسيحيين، أنْ يلازموا أحكام إنجيلهم، وحكم بالفسق على من لا يقيم أحكام الإنجيل.."(١) وختام الشريعة كان على أيدي رسُل المسيح وتلاميذه، ولا يأتي وحي من بعدهم (إشعياء ٨/١٦): «اختم

(١) عبد الله عبد الفادي؛ "هل القرآن معصوم؟" نسخة إلكترونية [القسم الرابع؛ أسئلة لاهوتية؛ ٩-الوحي الذي يشكّ فيه مُبلِّغه! .[https://alkalema.net/koran/index.html

الشريعة بتلاميذي» ويُختَم الإنجيل (رؤيا٢٢/١٨): «إِنْ كان أَحَدٌ يَزِيدُ على هذا يَزِيدُ اللهُ عليه الضَّرَبَاتِ المَكْتُوبَةَ في هذا الكِتَابِ».

والجواب على هذه المغالطات ونحوها من عدة أوجه:

الوجه الأول: ليس فى الآيات التي نحن بصددها ما يدل على سؤال النبي ﷺ أو حثه للمسلمين أنْ يسألوا النصارى، أو يرجعوا أو يتحاكموا إليهم في الدين والفتوي أو يستمعوا لهم، أو يشاهدوا قنواتهم التنصيرية، ولا أنَّهم هم العلماء الذين يتعلم منهم أهل الإسلام أمر دينهم؛ ولكن هذا الفهم المغلوط؛ نتيجة:

لتعامل هؤلاء المنصرين مع القرآن؛ كتعاملهم مع كتابهم المقدس، كُلٌّ يفسرُ حسبَ هواهُ وما يحلو له؛ دون أي ضوابط؛ والفرق بينهما شاسع؛ فالقرآن يقرأ بلغته الأصلية العربية التى نزل بها؛ على هذه الأساليب العربية؛ وله أسباب نزول، وسياق ولحاق، وأحاديث وآثار، كلها تفسر وتحدد معنى هذه الآيات والمراد منها.

وهذا معدوم فى كتبهم التى يقدسونها؛ فقد نقلت إليهم عبر ترجمات؛ مجهولة المترجم الذي ترجم عن أصل مفقود، لا يُعرفُ(١)؛ وذات الترجمات الحالية مختلفة أيضاً، ولذا يتكلمون بأهوائهم ودون أي منهج أو ضابط؛ ثم يريدوا من أهل الإسلام أنْ يكونوا مثلهم.

الوجه الثاني: القول بأنَّ الآيةَ الكريمة تأمر النبي ﷺ والمسلمين بسؤال أهل الكتاب والتعلم منهم...يدل على سوء الفهم، والضعف اللغوي، وانعدام المعرفة بقواعد اللغة العربية، لعدة أمور:

(١) م. أحمد عبد الوهاب، "اختلافات فى تراجم الكتاب المقدس"، (ط١، مصر مكتبة وهبة)، ١٤.

أولاً: "فإنْ" في قوله ﷻ: "﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكّٖ﴾ شرطية، لا تفيد تحقق وقوع الحدث؛ بل تدل على بُعدِ حدوثه، عند جماهير المفسرين(١) فإنْ اقتضت تعليق شيءٍ على شيءٍ؛ إلا أنها لا تستلزمُ تحقُّقَ وقوعه وإمكانه، بل قد يتعلق الحكم بشرط ممتنع ومستحيل عقلاً.

ثانياً: هذا الأسلوب معروف ومشهور عند العرب من قبل الإسلام(٢)؛ أَنَّ طلب السؤال ليس على إطلاقه؛ فقد يقصد به تأكيد الأمر، **فيقول الرجل لابنه مثلاً**: "إنْ كنت ابني حقاً فبرَّني" وهو لا يشك في كونه ابنه؛ **ويقول لآخر**: "إنْ لم تعرفني فسل فلاناً" ولا يلزم منه عدم معرفته، **ويقول لمملوكه**: "إنْ كنت مملوكي فاستجب لقولي" وكلاهما لا يشكُّ(٣).

الوجه الثالث: أنَّ هذا المعنى ورد في عدة آيات قرآنية، ولم يفهم منها النبي ﷺ طلب السؤال، بل تأكيد حقيقة المعاني التي يخبر الله ﷻ عنها:

أ-قوله ﷻ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥۚ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾ [سورة المائدة:١١٦]. وقد علم الله ﷻ أنَّ المسيح عليه السلام لم يقل ذلك، ولكنه أسلوب فيه

(١) ابن جرير، "تفسير الطبري"، ت: شاكر، ١٥: ٢٠٣، و"فتاوى اللجنة الدائمة"، ٣: ٣٤٥.

(٢) ومنه طلب «عنترة» في ديوانه، ٤٤و٦٧؛ سؤال الجَوَاد والربيع، وهما لا يسألان:

سُـــلوا عـــني الرَّبيـــعَ وقـــد أتاني ... بجُـــردِ الخيـــل مـــنْ ســـادات بـــدر

ســـلوا جـــوادي عـــني يـــوْمَ يُحملـــني ... هل فاتني بطلٌ أو حلتُ عن بطل

(٣) انظر: ابن عطية "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، ٣: ١٤٣.

استدراج الخصم للتسليم والإذعان، وفيه تقرير يبطل دعوى النصارى، ويعلن كذبهم، وفيه تقريعاً وتوبيخاً لهم على عبادتهم للمسيح وأمه؛ اللذين لم يطلبا منهم عبادتهما، فتبرأ المسيح عليه السلام من ذلك، وأثبت عبوديته لله تبكيتاً لهم(١).

ب–وقوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [سورة الزمر:٦٥]. وقد عصم الله ﷻ أنبيائه عن الشرك.

ج–وقوله ﷻ: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة الزخرف:٨١]. وما كان للرحمن ولد؛ والنبي ﷺ لا يشك في ذلك؛ فـ «إنْ» بمعنى «ما»، ويكون الكلام على هذا تاماً، ثم تبتدئ "**فأنا أول العابدين**" الموحدين؛ وهذا على سبيل الجدل والمناظرة؛ فإنْ ثبت ما قلتم، فأنا أول من يعتقده؛ مبالغةً في الاستبعاد، أي لا سبيل إلى اعتقاده(٢).

الوجه الرابع: أنَّ النبي ﷺ لم يسأل أحداً من أهل الكتاب؛ ولم يفهم من الآية ذلك؛ بل فهم أنَّ عندهم من البشارات به ﷺ(٣) ما يصدقونه في حين كذبه كفار قريش؛ فالآية وما بعدها:

تثبيتاً للأمة في مواجهة المشككين؛ وتأكيداً على أنَّ صفته ﷺ مذكورة في التوراة والإنجيل، وأنَّ أهل الكتاب يعلمون ذلك علم اليقين(٤) **مثل قوله** ﷻ: ﴿قُلْ

---

(١) انظر: ابن جرير، "تفسير الطبري" ١٥: ٢٠٣؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ٧: ١١٢.

(٢) انظر: القرطبي، "تفسير القرطبي" ١٦: ١١٩؛ وابن عاشور، التحرير والتنوير، ٢٥/٢٦٤.

(٣) انظر حول البشارات بالنَّبِيِّ ﷺ: أحمد حجازي السقا، "البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل"؛ وديع أحمد فتحي، و"١٣٠من البشارات بخاتم الرسل وخاتم الرسالات"؛ ود. منقذ السقار "هل بشر الكتاب المقدس بمحمد ﷺ؟".

(٤) ابن جرير، "تفسير الطبري"، ١٥: ٢٠٠؛ ومجموعة مؤلفين، "فتاوى اللجنة الدائمة"، ٣: ٣٤٦.

أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ [سورة الأحقاف: ١٠]. **وقوله** ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَكُن لَّهُمْ ءَايَةً أَن يَعْلَمَهُۥ عُلَمَٰٓؤُا۟ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٩٧﴾﴾ [سورة الشعراء: ١٩٧].

الوجه الخامس: فى قوله ﷻ: ﴿يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [سورة يونس: ٩٤] **أى أهل التقوى والإيمان من العلماءِ الذين كانوا قبل النبي** ﷺ **من أهل الكتاب؛ وآمنوا برسالته** ﷺ **وصدقوه وأسلموا، وشهدوا أنَّ الذى جاء به من عند الله هو الحق؛**

والشهادة إذا أضيفت لطائفة، أو أهل مذهب، قُصِدَ بها الصادقين العدول؛ والنهى هنا عن سؤال من لم يؤمن منهم، ولو كانوا أكثر من عاند وكذب وكفر به ﷺ وردوا دعوته من مشركي الكفار والنصارى؛ فلا عبرة بهم، لأنها شهادة مبنية على الصدق والعدالة، وقد تحقق ذلك بإيمان الكثير من أحبارهم، ك «عبد الله بن سلام رضي الله عنه»(١) وأصحابه(٢) ومن أسلموا في زمن النبي ﷺ، أو بعده زمن الخلفاء، **وبنحو هذا نقل عن الصحابة والتابعين**(٣).

الوجه الخامس: أَمَّا القول بأنَّ أهل الذكر في قوله ﷻ: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ﴾ **هم اليهود والنصارى وأنَّ الذكر هو كتاب النصارى المقدس وأنَّ الله** ﷻ **يحثنا أنْ نسألهم ونحتكم، ونرجع إليهم؛ فقول باطل لعدة أمور:**

١-إنَّ لفظ (الذكر) فى القرآن: عند تتبع صيغه وتصريفاته وسياقاته،

(١) انظر قصة إسلامه: الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ٢: ٤١٣.

(٢) مثل: «كعب الأحبار» وانظر: فى إسلام «سلمان الفارسي رضي الله عنه»: الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١: ٥٠٥؛ وإسلام «النجاشي» ابن هشام؛ "سيرة ابن هشام"، ٢: ١٨٥.

(٣) انظر: ابن جرير، "تفسير الطبري"، ١٥: ٢٠١؛ وابن حجر، "فتح الباري"، ٣٣٤/١٣.

ومعانيه، والآثار المروية في التفاسير؛ نجده ورد في [٢٦٨موضعاً] بصيغة الفعل، [وذكر- واذكروا الله] وبصيغة [والذكر] والعديد من المشتقات؛ مما يجعل للذكر أكثر من معنى غير "التوراة" بحسب السياق، وليس معنى واحد(١).

٢-إن للآية سبب نزول؛ يحدد المقصود فقوله ﷻ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [سورة النحل:٤٣-٤٤]

كان في سياق الرد على منكري النبوة وبشرية الرسل وذلك:

لما بعث الله ﷻ محمداً رسولاً؛ أنكر الكثير من العرب ومشركي قريش ذلك وتعجبوا، قائلين: الله أكبرُ وأعظمُ من أن يجعل رسوله إنساناً بشراً؛ فنزلت الآيات؛ بأنكم إنْ كنتم حقاً لا تعلمون نبأ الأولين، وشككتم أنْ من أرسلناهم في الأمم قبلكم كانوا رجالاً من بني آدم؛ مثل محمد ﷺ؛ وقلتم: هم ملائكة؛ فسألوا أهل الكتب الماضية، ومن قرءوا الكتب التي أنزلها الله على عباده قبلهم؛ وانظروا أبشراً كانت الرسل أم ملائكة؟ فإنْ كانوا ملائكة أنكرتم، وإنْ كانوا بشراً آدميين فلا تنكروا؛ أنْ يكون النبي ﷺ رسولاً(٢)؛ **وبهذا يُعلم أنْ الأمر لمشركي مكَّة، رغم عدم إيمانهم بالقرآن أو بكتاب أهل الكتاب**؛ ولكنَّ تواتر النقل عنهم في هذا، يفيد العلم لمن يؤمن بكتابهم، ولمن لا يؤمن به؛ وأيضاً هم كانوا ممن يصدِّق اليهود والنصارى فيما يخبرون به؛ ولأنهم

---

(١) وتدور مادة (ذكر) في اللغة على أمرين: [مقابل الأنثى] أو [التذكُّر والتذكير خلاف النسيان] ومن ذلك: [ذكر اللسان، (كالتحميد، والتهليل) أو العظة- القرآن- الحفظ- الشرف-الخبر- الوحي- اللوح المحفوظ- البيان- الكتب السابقة- الصلوات المفروضة]. انظر: عبد الباقي، "المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم"، ٢٧٠: ٢٧٥.

(٢) انظر: ابن جرير، "تفسير الطبري"، ١٧: ٢٠٧: ٢٠٩، و"تفسير السعدي"، ٤٤١؛ وزكريا الأنصاري، "فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن"، ٣٧٣.

يكذِّبون النبيَّ ﷺ ولشدَّة عداوتهم له؛ ويكون الخطاب موجهاً للنبي محمد ﷺ من جهة؛ أنه ليس بدعاً من الأنبياء، وأرسله الله بشراً رسولاً كما أرسل الرسل قبله؛ لا ملائكةً ولا نساءً؛ ولم يأتهم بشيءٍ مخترعٍ من عنده، بل أوحِي إِلَيْهِ بالشرائع والأحكام، وما فيه فضل وإحسان على عباد الله.

٣-إنَّ أهل الذكر هم أهل القرآن على الحقيقة(١) والأولى من غيرهم بهذا الاسم(٢)؛ **ومع ذلك سواء قلنا إنهم غيرهم من** [أهل العلم بأخبار من سلف ومضى من الأمم؛ أو علماء المسلمين أو العلماء اللذين أسلموا من أهل الكتاب؛ ومن يتحقق بهم الجواب دون سائر أهل الكتاب؛ أو أهل الكتب السابقة المنزلة قبل النبي ﷺ من الزبور والتوراة والإنجيل والبينات، الذين علموها وفهموها، أو أهل التخصص في كل علمٍ].

فإنَّ السؤال الموجه لأيّ منهم في الآية؛ سؤال خاص في مسألة بعينها؛ ولمن هو متقرر عندهم؛ أنَّ الله ﷻ ما بعث إلا رجالاً بالوحي.

المطلب الثاني: الرد على الاستدلالات الخاطئة المتعلقة بالأحاديث النبوية

يزعم المنصرون أنَّ السنة النبوية أيضاً؛ تأمر المسلمين وتحثهم بأنْ يحدثوا عن أهل الكتاب، وهذا التحديث عنهم يقتضي؛ سؤالهم وقراءة كتبهم وسماع ومشاهدة ما يقولون وما يكتبون، وحوارهم ومراسلتهم، **ويستدلون بالآتي**:

---

(١) وهذا قول: [ابن عباس- مجاهد- الأعمش- الضحاك] وقال عبد الرحمن بن زيد: "نحن أهل الذكر"، واستشهد بقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [سورة الحجر:٩]. وقرأ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝٤١﴾ [سورة فصلت:٤١] أي يجحدون القرآن. انظر: ابن جرير، "تفسير الطبري"، ١٨: ٤١٤؛ وابن كثير في تفسيره، ٤: ٥٧٤؛ وابن عاشور "التحرير والتنوير" ١٤: ١٦١.

(٢) ابن جرير، "تفسير الطبري"، ٢٠: ٢٦٨.

إرسال النبي ﷺ الرسائل لملوك ورؤساء النصارى؛ وقوله ﷺ: ((**وَحدِّثُوا عن بني إسرائيل، وَلاَ حرَج**)). وإقراره ﷺ التحاكم والرجوع للتوراة ومطالعتها بين يديه، في حكم الرجم؛ وأنَّ عمر رضي الله عنه كان يحضر مجالس اليهود؛ وابن عباس رضي الله عنهما أرسل كتاباً لأحد اليهود ليحدثه؛ **والرد على هذه الافتراءات والاستدلالات الخاطئة من عدة أوجه:**

الفرع الأول: رسائل النبي ﷺ إلى رؤساء النصارى والوفود

في نواحي الجزيرة والشام ومصر؛ فليس فيها؛ أنها كانت لسؤالهم عن أمر من أمور الدين أو التعلم منهم؛ بل كانت لدعوتهم للإسلام(١) **وكذلك شأن الوفود الذين قدموا على النبي ﷺ ليسألوه**، مثل وفد نصارى نجران(٢) وما نزل من الآيات(٣) صدر سورة آل عمران إلى قوله ﷻ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾﴾ [سورة آل عمران:٦١](٤) لتفصل بينه ﷺ وبينهم، وبيان نكولهم عن المباهلة؛ ومصالحته ﷺ على دفع الجزية، بل قد أسلم بعضهم(٥).

---

(١) للتوسع انظر: مختار الوكيل، "سفراء النبي ﷺ وكتابه ورسائله"، دار المعارف القاهرة؛ وأحمد علي عجيبة"، "نصارى نجران بين المجادلة والمباهلة"، دار الآفاق العربيّة، مصر.

(٢) «نجران»: مدينة سعودية عريقة، وواد كبير كثير الزرع، بين صعدة وأبها، قرابة (٩١٠كم) جنوب شرقي مكة. انظر: الحربي، عاتق بن غيث، "معجم المعالم الجغرافية"، ٣١٥.

(٣) صحيح البخاري، المغازي، باب قصة أهل نجران (٤٣٨٠)، (٥/١٧١)، وكانوا (٦٠راكباً) فيهم (١٤رجلاً) من أشرافهم، والقصة مشهورة. انظر: سيرة ابن هشام، ٢: ٢٥٤: ٢٦٦.

(٤) «نبتهل»: "نتداعى باللعن، والمباهلة: الملاعنة والابتهال: التضرع والدعاء باللعن. انظر: ابن قتيبة "غريب القرآن"، ١٠٦، وابن الأثير "النهاية في غريب الحديث" ١: ١٦٧.

(٥) قال «ابن القيم»: "فالسنة في مجادلة أهل الباطل إذا قامت عليهم حجة الله، ولم يرجعوا، بل =

الفرع الثاني: قوله ﷺ: ((وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج))(١)

ليس فيه حث للمسلمين أنْ يسألوا النصارى عن أمور الدين، أو يستمعوا لهم، أو يتعلموا منهم، أو يشاهدوا قنواتهم، غاية الأمر؛ أنه إخبار للمسلمين؛ أنه يجوز أو يباح لهم التحديث عنهم في حالة واحدة- ليس على الإطلاق- وهي إنْ وافق ما في كتبهم النصوص الشرعية -قرآناً وسنةً-، أو لم يوجد في ديننا ولم يخالف شرعنا(٢) فيجوز التحدث به؛ وعلى العكس تماماً؛ فيحرُمُ إنْ وجد أيّ مخالفة لشرعنا؛ بل ويجب تكذيبه، والتحذير منه(٣).

ويؤكد هذا المعنى عدة أحاديث؛ عقد منها الإمام البخاري رحمه الله باباً في: "ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية؛ لقوله ﷻ: ﴿فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾﴾ [سورة آل عمران:٩٣]"(٤) **ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: ((لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ**

=

أصروا على العناد أنْ يدعوهم إلى المباهلة، وقد أمر الله سبحانه بذلك رسوله". "زاد المعاد"، ٣: ٣٤٦. وقال «ابن حجر» في جواز مجادلة أهل الكتاب "وقد تجب إذا تعينت مصلحته، وفيها مشروعية مباهلة المخالف إذا أصر بعد ظهور الحجة". "فتح الباري"، ٨: ٩٥.

(١) صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦١)، (١٧٠/٤).

(٢) مثل الإسرائيليات؛ فما صدقه الشرع فصحيح، وما كذبه فمردود؛ وما سكت عنه فلا نؤمن به، ولا نكذبه، وأغلبه لا فائدة فيه ويجوز حكايته. انظر: ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٣: ٣٦٦.

(٣) ابن حجر، فتح الباري، ٦: ٤٩٨؛ أ.د. محمود قدح، "الأسفار المقدسة عند اليهود"، ٣٢٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، (١٥٧/٩).

مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ [سورة البقرة:١٣٦]))[(١)]. فكان أهل الكتاب، "يَقْرَءُونَ التوراة بالعبرانية[(٢)] وَيُقْرِءُونَهَا بالعربية لأهل الإسلام"[(٣)] **فجاء النهي**: "لا تعتمدوا أقوالهم وتفسيراتهم سواء وافقت الواقع أم خالفته واعتمدوا ما جاء عن نبيكم ﷺ مع تصديقكم بما أنزل على الرسل"[(٤)] **ولا سبيل لنا إلى** "أنْ نعلم صحيح ما يحكونه عن تلك الكتب من سقيمه، فنتوقف فلا نصدقهم؛ لئلا نكون شركاء معهم فيما حرفوه"[(٥)].

الفرع الثالث: دعوى إقراره ﷺ التحاكم والرجوع للتوراة ومطالعتها بين يديه ﷺ والرد على ذلك

أَمَّا حديث «ابن عمر رضي الله عنه» وقول النبي ﷺ لليهود: ((ما تَجِدُونَ فِي التوراة فِي شأن الرَّجْمِ؟ فقالوا: نفضحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ. فقال عبد الله بن سلام: كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فَنَشَرُوهَا فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام، قوله: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"(٧٣٦٢)، (١١١/٩).

(٢) «العبرانية»: لغة اليهود «العبرية» إحدى اللهجات الكنعانية والمتكلم بها يقال له: عبراني. وهي فرع من اللغات السامية؛ وقد ارتبطت العبرية بالدين اليهودي وتاريخه. انظر: الزبيدي "تاج العروس"، مادة: «عبر»، ٣: ٣٧٧؛ وعبد التواب، "اللغة العبرية قواعد ونصوص"، ١٥؛ وجدي، "دائرة معارف القرن العشرين"، ٦: ٨٩؛ و٢٢؛ وحجازي، "مدخل إلى علم اللغة"، ٨٨.

(٣) ابن حَمْزَة الحُسَيْنِي، "البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف"، "حرف لا"،٢: ٢٨٠.

(٤) انظر: تعليق د. مصطفى ديب البغا، على "صحيح البخاري" (٤٤٨٥)، (٢٠/٦).

(٥) العيني، "عمدة القاري"، ١٨: ٩٣.

بعدها، فقال له عبد الله: ارفع يدك، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما ﷺ فَرُجِمَا))[(١)] **فهذا الحديث يدل على الآتي:**

١. **فيه دلالة على الاتفاق في حكم الرجم**؛ لا أكثر من ذلك؛ فاليهود جاؤُوا إلى النبي ﷺ فَذَكَرُوا له أنَّ رجلاً منهم وَامْرَأَةً زَنَيَا.

٢. **لما سُئِلَ عبد الله بن عمرو** رضي الله عنه **عن صفة النبي** ﷺ **في التوراة أجاب بما لا يخالف القرآن**؛ من صفة النبي ﷺ دون أنْ يقر بالتوراة، ولكنه أقر بشيء يوافق الإسلام؛ دون أنْ يحث الناس على سؤالهم، أو التعلم منهم، أو مطالعة كتبهم؛ **فقال**: ((أَجَلْ والله إنه لموصوف في التوراة بِبَعْضِ صِفَتِهِ في القرآن؛ يا أيها النبي إنَّا أرسلناك شاهداً ومبشراً وَحِرْزًا[(٢)] لِلأُمِّيِّينَ، أنت عبدي ورسولي، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ ليس بِفَظٍّ، وَلاَ غَلِيظٍ))[(٣)].

٣. **في علم المناظرات أو الجدل، قد يُطلَب أحياناً شاهد من المعاند؛ الذي لا يستجيب للدعوة**؛ من باب التنزل والتدرج، مما هو مقبول عنده ويعتقده، فيكون لهذا تأثيراً قوياً؛ ودليلاً عليه يجعله يراجع نفسه؛ وهذا على طريقة؛ من فمك أدينك، وشهد شاهد من أهلها، أو ما شهدت به الأعداء؛ **ومن ذلك تلك الدعوى للرجوع للتوراة والإنجيل**؛ للتأكيد على مسألة أو حكم ما -كما في الرجم أو صفة النبي ﷺ وغير ذلك-، وليس في هذا؛ قاعدة أو حكماً شرعياً أنْ نحتكم إليهم أو لكتبهم أو أحبارهم.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، قوله: { ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ} [سورة البقرة:١٤٦] (٣٦٣٥)، (٢٠٦/٤).

(٢) «حرزاً»: أي حافظاً، يقال: أحرزت الشيء أحْرِزُه، إذا حفظته وصنته عن الأخذ. انظر: ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث"، ١: ٣٦٦؛ وابن حجر، "فتح الباري"، ٤: ٣٤٣.

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كراهية السَّخَبِ فِي السُّوق، (٢١٢٥)، (٦٦/٣).

المطلب الثالث: الرد على الاستدلالات الخاطئة المتعلقة بالآثار

الفرع الأول: دحض دعوى أنَّ عمر ﷺ كان يرتاد مجالس اليهود، ويدرس توراتهم

إنَّ من يتتبع أفعال «عمر ﷺ» وأقواله يعلم أنها دعوى مردودة؛ لعدة أمور:

فقد روي عنه ﷺ أنه كان؛ ينهي عن قراءة كتب أهل الكتاب خشية التأثر بهم(١) فقد أُتِيَ له ﷺ برجل، مسكنه بالسوس(٢) فضربه بعصاً معه، فقال الرجل: مالي يا أمير المؤمنين؟ فقال عمر: اجلس، فجلس، فقرأ عليه: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ۝٣﴾ [سورة يوسف:٣] فقرأها عليه ثلاثاً، وضربه ثلاثاً، وقال له: ((أنت الذي نسخت كتاب «دانيال»؟(٣) قال: مرني بأمرك أتبعه، قال: انطلق فامحه بالحميم(٤) والصوف الأبيض، ثم لَا تَقرَأهُ، وَلَا تُقرِئهُ أحداً من الناس، فلئن بلغني عنك أنك قَرَأتَهُ

---

(١) آل عيسى، "دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب ﷺ"، ٢: ٨٣٩.

(٢) «السُّوس»: بلدة بخوزستان غرب إيران على حدود العراق؛ يقال: فيها قبر دانيال النبي عليه السلام. ياقوت، "معجم البلدان"، ٣: ٢٨٠.

(٣) «دانيال»: أحد أنبياء بني إسرائيل-حسب العهد القديم-وكان من عائلة شريفة، وأُتي بأمر "نبوخذ نصر" إلى بابل (٦٠٥ ق.م)، فتعلم لغة الكلدانيين، ثم نصبه نبوخذ نصر حاكماً على بابل وجميع حكمائها. انظر: مجموعة مؤلفين، "قاموس الكتاب المقدس"، ٣٥٧: ٣٥٨.

(٤) «الحَميم»: الماء المسخن وأصله من الحم الحرارة، قال ابن عباس: أنتوضأ من الحميم أي الماء الحار. انظر: ابن منظور، "لسان العرب" ١٢: ١٥٣، العيني "عمدة القاري"، ٣: ٨٢.

أَو أَقرَأتَهُ أحداً من الناس؛ لأنهكنك عقوبة))[١].

قالوا: بل إنَّ عمر ﷺ لم يتركه؛ حتى قال: ((يا أمير المؤمنين دعني، فو الله ما أدع عندي شيئاً من تلك الكتب إلا حرقته))[٢].

وكان يقول ﷺ: ((لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم))[٣] **وهو من قام بإجلاء يهودَ خَيبَرَ من أرضِ الحِجازِ؛ وقالَ عنهم** ﷺ: ((...ليسَ لنا هناك عَدُوٌّ غَيرَهُم، هم عَدُوُّنا وتُهَمَتُنا، وقد رأيتُ إجلاءَهُم...))[٤] **؛ بل هو راوي حديث النبي** ﷺ : ((**لأُخرجنّ اليهودَ والنصارى من جزيرةِ العربِ، حتى لا أدعُ إلا مسلماً**))[٥].

وغضب ﷺ **من «أبي موسى**ﷺ**» لاتخاذه كاتباً نصرانياً؛ وقال له:** ما لكَ، أما سمِعتَ اللهَ يقولُ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ﴾ [سورة المائدة:٥١]. ألا اتَّخذتَ حنيفيّاً؟ لا أُكرِمُهم إذ أهانَهُم اللهُ، ولا أُعِزُّهم إذ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠١٦٣)، (١١٢/٦) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩١/٥) والضياء في المختارة (١١٥)، (٢١٥/١) وابن حجر في المطالب العالية (٣٠٣٤) (٦١٤/١٢) وقال في الفتح (٥٣١/١٣): "عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعيف".

(٢) مصنف عبد الرزاق، كتاب أهل الكتاب، مسألة أهل الكتاب (١٠٢٣٦)، (١١٤/٦).

(٣) أخرجه البيهقي في "سننه الكبير" (١٨٩٢٨) (٢٣٤/٩) وعبد الرزاق في "مصنفه" (١٦٠٩)، (٤١١/١). ويعقوب بن شيبة في مسند عمر (٤٥: ٤٧) وانظر: آل عيسى؛ "دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب ﷺوسياسته الإدارية"، ٢: ٨٣٧: ٨٣٨.

(٤) انظر: صحيح مسلم كتاب المساقاة باب المساقاة، والمعاملة بجزء من الثمر والزرع، (١٥٥١)، (١١٨٧/٣) ومسند أحمد ت: شاكر (٩٠)، ١: ٢٠٤ وسيرة ابن هشام، ٢: ٣٥٧.

(٥) صحيح مسلم، الجهاد، باب إِخْرَاجِ اليهود من جزيرَةِ العرب، (١٧٦٧)، (١٣٨٨/٣).

أذلَّهُم اللهُ، ولا أُدنيهِم إذ أقصاهُم اللهُ)[١]. **وفي رواية:** ((أهينوهم ولا تظلموهم، فلقد سبوا الله مسبة ما سبه أحد من البشر))[٢] **فلو كان محباً لتوراة اليهود وملازماً لها ويتدارسها مع اليهود**؛ ويري صحة ما فيها، ويحتكم إليها؛ فكيف يقول هذه الأقوال، ويفعل هذه الأفعال التي تناقض تلك الدعوى؟!؛ بل كان أقل شيء يُخفى حديثَ إخراج اليهود من الجزيرة، ولا يشيعه وينشره بين الصحابة؛ **وهو القائل** ﷺ: ((إنا كنا أَذَلَّ قوم فَأَعَزَّنَا الله بالإسلام فَمَهْمَا نطلب العز بغير ما أَعَزَّنَا الله به أَذَلَّنَا الله))[٣].

الفرع الثاني: أَمَّا أثر ابن عباس ﷺ وأرساله كتاباً لأحد اليهود ليحدثه: عن مستقر ومستودع، وجنةٍ عرضها السماوات والأرض.

عن كُرَيْب، قال: ((دَعَانِي ابن عباس، فقال: اكْتُبْ: من عبد الله بن عباس إلى فلان حَبْر تَيْماء[٤]، سلامٌ عليكَ، فإنِّي أَحْمَدُ إليك اللَّهَ الذي لا إله إلَّا هو، فقلت: تَبْدَؤُهُ فتقول: سلام عليك؟ فقال: إنَّ اللَّهَ هو السَّلَامُ، اكتب: سلام عليك، أما بعد،

---

(١) أخرجه البيهقي في: السنن الكبرى كتاب: آداب القاضي، باب: لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتباً ذمياً ولا يضع الذمي في موضع يتفضل فيه مسلماً. (١٠/١٢٧) وفي شعب الإيمان باب في مباعدة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم، (٩٣٧٥)، (٧/٣٧: ٤٠) عن أبي موسى الأشعري، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٦٣٠) (٨/٢٥٥: ٢٥)

(٢) ابن القيم، "إغاثة اللهفان"، ٢: ٢٨٣؛ ونسبه ابن تيمية لمعاذ ﷺ ؛ "الجواب الصحيح" ٣: ١٠٠.

(٣) أخرجه الحاكم وصححه في "مستدركه" (٢٠٧)، (١/٦١)، وابن أبي شيبة في "مصنفه"، (٣٤٥٣٩)، (١٨/٣٢٠).

(٤) «تَيمَاء»: بلد في أطراف الشام، على طريق الحجيج قديماً. ياقوت، "معجم البلدان"، ٢: ٦٧.

فَحَدِّثْنِي عن "**مُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ**"، وعن: "**جنة عرضها السماوات وَالْأَرْضُ**"، قال فذهبتُ بالكتاب إلى اليهودي، فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، فلما نظر إليه قال: مرحبا بكتاب خليلي من المسلمين، فذهب بي إلى بَيْتِهِ، فَفَتَحَ أَسْفَارًا له كثيرةً، فجعلَ يطرحُ تلك الأسفار لَا يَلْتَفِتُ إليها، قلت: ما شَأْنُكَ، قال: هذه أسفارٌ كَتَبَتْهَا اليهودُ، حَتَّى أَخْرَجَ سِفْرَ موسى، فنظر إِلَيْهِ، فقال: الْمُسْتَوْدَعُ: الصُّلْب، وَالْمُسْتَقَرُّ: الرَّحِمُ، **ثم قرأ**: "**وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ**"، قال: هو مستقَرُّهُ فِي الْأرض، ومستقَرُّهُ فِي الرَّحِمِ، ومستقَرُّهُ تحت الأرض حتى يصِيرَ إِلى الجنة أو إلى النار، ثم نظر فقال: ﴿**وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ**﴾ [سورة آل عمران:١٣٣]، قال: سبع سماوات، وَسَبْعُ أَرَضِينَ يُلَفَّقْنَ(١) كما تُلَفَّقُ الثِّيَابُ بعضها إلى بعضٍ، فقال: هذا عرْضُهَا، ولا يَصفُ أَحَدٌ طولها)). **فهذا الأثر قد ضعفه(٢) أهل العلم؛ وعليه فلا حجة فيه**؛ ولا يجوز الاستدلال به على حكم شرعي؛ بالتحليل والتحريم ولا في قضية قطعية؛ فإنَّ العلم يحتاج إلى نقل مصدق ونظر محقوق؛ والمنقول يحتاج إلى معرفة بثبوت لفظه، ومعرفة دلالته(٣).

كما أنَّ في متنه نوع مخالفة؛ لما صح عن النبي ﷺ من النهى والتحريم أنْ نبدأ

---

(١) «يُلَفَّقنَ»: أي ضُمَّت بعضها لبعض. انظر: ابن منظور، لسان العرب، ١٠: ٣٣٠.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٨٩٨)، (٦١/٥)، وابن جرير في تفسيره (١٣٦٣٨)، (٥٦٧/١١)؛ وابن حبان في صحيحه (٦٥٥٦)، (٤٩٧/١٤)، والضياء في المختارة (٨١)، (٥٣/١٣)؛ والسيوطي في الدر المنثور، ٢: ٣١٥، وقال محقق كتاب: التفسير من سنن سعيد بن منصور (٨٩٨)، (٦٣/٥): "سنده ضعيف إن كان الراوي عن كريب هو حميد بن زياد؛ لضعف حفظه، وإن كان غيره فالحكم متوقف على معرفته ومعرفة حاله".

(٣) ابن تيمية "مجموع الفتاوى"، ١: ٢٤٦.

الكافر بالسلام، وقوله ﷺ: ((**لَا تَبْدَءُوا اليهود ولا النصارىٰ بالسَّلَامِ**))(١) وما عليه أكثر العلماء(٢).

المبحث الثالث: نماذج عملية تثبت أنَّ أهل الكتاب هم من كانوا يسألون النبي ﷺ وليس العكس

جاء إلى النبي ﷺ أصنافاً متعددة من المخالفين المشركين، ليسألوه ويستفسروا ويعلموا منه؛ وكان مجيئهم لأغراض أخرى كثيرة(٣) وقد كان لأهل الكتاب النصيب الأكبر في ذلك، **ومن هذه الأمثلة:**

أولاً: قدوم مجموعة من اليهود إلى النبي ﷺ، ليطلبوا منه ﷺ أنْ يحكم ويقضي بينهم: فقد ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم قالوا:

((يا محمد إنك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وسادتهم وإنا إن اتبعناك اتبعك يهود ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين بعض قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن بك ونصدقك، فأبى ذلك فأنزل الله ﷻ: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾ [سورة المائدة:٤٩](٤).

---

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب النهي عَنْ ابتداء أهل الكتاب بالسلام (٢١٦٧)، (٥/٧).

(٢) وهنا أود الإشارة إلى أنَّ في مسألة "السلام على الكفار" تفصيل لا يسع المقام لبسطه هنا. للتوسع انظر: ابن القيم "زاد المعاد"، ٢: ٤٢٤، و٢: ٣٨٨؛ والموسوعة الفقهية"، ٢٥: ١٦٨.

(٣) ومنها: [السخرية- مجادلته- تنفير الناس عنه- محاولة قتله وفتنته- طرح الاشكالات].

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٩٣/١٠)، (١٢١٥٠) وانظر: البيهقي، "دلائل النبوة"، ٢: ٥٣٦؛ وابن هشام في سيرته ١: ٥٦٧؛ والشنقيطي، "أضواء البيان"، ٥: ٢٨٨.

ثانياً: قدوم رجل من اليهود ليسأل النبي ﷺ عن طعام أهل الجنة وشرابهم.

عن زيد بن أرقم ﷺ أن يهودياً قال: ((يا أبا القاسم، ألست تزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون؟: فقال: **بلى والذي نفسي بيده، إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع**" فقال اليهودي: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة. فقال ﷺ: حاجة أحدهم عرق يفيض من جلودهم مثل ريح المسك))(١).

ثالثاً: قدوم نفر من اليهود ليسألوا النبي ﷺ عن الروح:

فعن عبد الله ﷺ أنهم قالوا: ((يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحى إليه، فلما انجلى عنه؛ قال: ﴿ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٥﴾ [سورة الإسراء:٨٥](٢).

رابعاً: قدوم حَبْر(٣) من أحبار اليهود ليسأل النبي ﷺ عن مكان الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات؟ عن ثوبان ﷺ أن النبي ﷺ أجابه قائلاً:

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٩٢٦٩)، (١٩/٣٢) بهذا اللفظ. وابن حبان في صحيحه (٧٤٢٤)، (٤٤٣/١٦) والنسائي في الكبرى (١١٤١٤)، (٢٥٠/١٠) والدارمي في مسنده (٢٨٦٧)، (١٨٦٥/٣) وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٤١٦/١٠): رجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة وهو ثقة، وقال محققو منسد أحمد: صحيح.

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، "وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً" (١٢٥)، (٣٧/١).

(٣) «الحِبْرُ»: بالكسر العالم والجمع أحبار، وبالفتح لغة فيه وجمعه حبور مثل فلس وفلوس واقتصر ثعلب على الفتح، وبعضهم أنكر الكسر. انظر: الرافعي، "المصباح المنير"، «مادة: ح ب ر»، ١: ١٧١.

((هم في الظلمة دون الجسر. قال: فَمَنْ أَوَّلُ الناس إِجَازَةً؟ قال: فقراء المهاجرين. قال اليهودي: فما تُحْفَتُهُمْ حين يدخلون الجنة؟ قال: زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ. قال: فما غذاؤهم على إِثْرِهَا؟ قال ﷺ: يُنْحَرُ لهم ثَوْرُ الجنة))(١).

خامساً: قدوم وفد نصارى «نجران» وسؤالهم النبي ﷺ إنكم تتلون يا أخت هارون، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا:

فعن المغيرة رضي الله عنه، أنه ﷺ قال:

((إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم))(٢).

المبحث الرابع: حكم الرجوع لأهل الكتاب وسؤالهم عن أمور ديننا

المطلب الأول: الأدلة الشرعية على حرمة الرجوع لأهل الكتاب وسؤالهم أو القراءة في كتبهم الدينية ومشاهدة قنواتهم

وردت أدلة كثيرة صريحة من القرآن والسنة، يستنبط منها المنع من مجالسة الكفار وسماعهم ومشاهدة قنواتهم؛ لأنهم يكفرون ويستهزئون بآيات الله ﷻ وكتبه؛ **ومن الأدلة:**

١-قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [سورة الأنعام:٦٨].

٢-وقوله ﷻ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾ [سورة النساء:١٤٠]. **وفي هاتين الآيتين**

(١) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة (٣١٥)، (١/٢٥٢).

(٢) صحيح مسلم، الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم، (٢١٣٥)، (٣/١٦٨٥).

الكريمتين دلالة واضحة على "النهي عن مجالسة أهل الباطل من كل نوع.. عند خوضهم في باطلهم، وبنحوه كان جماعة من الأئمة، يقولون: "إنه مرادٌ بها النهي عن مشاهدة كل باطل عند خوض أهله فيه"(١).

وبهذا يتبين أنَّ القولَ بعدم وجود دليلٍ شرعيٍ؛ يحرم سؤال أهل الكتاب أو الرجوع إليهم؛ قول باطل، كما أنَّ هذه الحرمة تشمل أيضاً:

أولاً: المراسلة أو القراءة في كتبهم الدينية أو مشاهدة قنواتهم التنصيرية – لمن كان غير متخصصاً–؛ لا فرق بين ذلك، وقد نص على المنع من قراءة كتبهم جماعة من فقهاء الحنفية، والشافعية، والحنابلة، وغيرهم؛ وهذا "سواء نَقَلَهَا إلينا الكفار أو من أسلم منهم"(٢) ومنهم من ذكر الإجماع(٣) ولأنّ كلامهم مأخوذ من كتبهم التي دخلها التبديل والتغيير(٤).

وقد استدل أهل العلم على ذلك بأدلة؛ منها:

أ–إنّ الفاروق عمرﷺ **أتى النبي** ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب؛ فغضب ﷺ وقال: ((**أَمُتَهَوِّكُونَ**(٥) **فيها يا ابن الخطاب، فوالذي نفسي بيده، لقد جئتُكم بها بيضاء نَقِيَّةً، لا تسألوهم، عن شيء فيخبروكم بحق فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أو بباطلٍ فَتُصَدِّقُوا به، والذي نفسي بيده، لو كان موسى حَيًّا مَا وَسِعَهُ إلاَ أن يَتَّبِعَنِي**))(٦).

---

(١) ابن جرير، "تفسير الطبري"، ٩: ٣٢٠: ٣٢١؛ ابن كثير، "تفسير ابن كثير"، ٢: ٤٣٥.

(٢) ابن عابدين "رد المحتار على الدر المختار"، ١: ١٧٥.

(٣) ناقشه «ابن حجر» وخلص إلى أنَّ الكراهة تنزيهية. فتح الباري، ١٣: ٥٢٥.

(٤) النووي، "روضة الطالبين"، ١٠: ٢٥٩؛ الرافعي، "العزيز شرح الوجيز"، ١١: ٤٢٣.

(٥) أي أمتحيرون. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث "هوك"، ٥: ٢٨٢.

(٦) أخرجه الدارمي في مسنده (٤٤٩)، (١/٤٠٣)؛ والبيهقي في سننه الكبير (٢٢٧٥)، =

ب–وقال ابن مسعود ﷺ: ((لا تسألوا أهل الكتاب، فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم، فتكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل))(١).

ج–وعن ابن عباس ﷺ قال: ((كيف تَسْأَلُونَ أهل الكتاب عن شيءٍ، وَكتابُكُمُ الذي أنزل على النبي ﷺ أَحْدَثُ تَقْرَؤُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبْ(٢) وقد حَدَّثَكُمْ أَنَّ أهل الكتاب بَدَّلُوا كتاب الله وَغَيَّرُوهُ وَكَتَبُوا بأيديهم الكتاب وقالوا: هو ﴿مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًاۖ﴾ [سورة البقرة:٧٩] أَلا ينهاكم ما جاءكم من الْعلم عن مسألَتهم، لا والله ما رَأَيْنَا منهم رجلاً يسأَلُكُمْ))(٣) **أي**: "لا يسألونكم مع أن كتابهم محرف، فأنتم بالطريق الأولى لا تسألوهم"(٤).

ثانياً: لا تجوز مشاهدة تلك القنوات النصرانية؛ وخاصة التي تسيء

=

(٢/١٠) وأحمد في مسنده (١٤٨٥٦)، (٦/٣٠٩١) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٩٤٩)، (١٣/٤٥٨)، وقال ابن حجر في الفتح (١٣/٣٤٥): رجاله موثقون إلا أنَّ في مجالد ضعفاً. وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١/١٧٣): وفيه مجالد ضعفه أحمد ويحيى وغيرهما. وحسنه الألباني في "إرواء الغليل" (١٥٨٩)، (٦/٣٤)؛ وقال ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١٧/٤١): "وعُمر انتفع بهذا– الحديث–؛ حتى إنَّه لَمَّا فُتِحَتِ الإسكندريَّة وُجِدَ فيها كتبٌ كثيرةٌ من كُتُبِ الرُّوم، فأمَرَ بها أن تُحرق، وقال: حسبُنا كتابُ الله".

(١) وفي رواية: ((إن كنتم سَائِلِيهِم لَا مَحَالَةَ فانظروا ما وَاطَأَ كتاب الله فخُذُوهُ وما خالف كتاب الله فَدَعُوهُ)) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠١٥٨)، (٦/١١٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٩٥٢)، (١٣/٤٦٠)، واللالكائي في شرح أصول أهل السنة (٤/٨٢٠) وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد"، ١: ١٩٢: رجاله موثقون؛ وحسنه ابن حجر في "الفتح"، ٦: ٣٣٤.

(٢) «لم يُشب»: لم يتغير أو يتبدل. انظر: العيني "عمدة القاري"، ١٨: ٩٣.

(٣) صحيح البخاري، باب: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"، (٧٣٦٣)، (٩/١١١).

(٤) العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، ١٨: ٩٣.

للإسلام، وتنال من النبي ﷺ، سواء كان المقصد من باب الاطلاع وفضول النظر؛ أو غيره؛ لأنَّ المسلم والمسلمة؛ مأمورين بمفارقة هذه القنوات المنحرفة؛ وعدم مشاهدتها والاستماع إليها، أو الدخول على مواقعها؛ إنكاراً لهذا الباطل، وتجنباً لأيّ خداع وتشكيكٍ، قد يحدث للمرء وسط هذا السيل من الافتراءات؛ ولربما حدث إعجاباً وتعظيماً لهذه العقائد الفاسدة؛ أو تصديقاً للباطل وتكذيباً بالحق، فإنَّ القلوب ضعيفة، والشبه خطافة؛ فلربما يرتد على عقبيه؛ ويندم يوم لا ينفع الندم؛ خاصة إنْ لم يكن من أهل العلم، وقلبه خالياً(١).

ثالثاً: ومما يدخل في حرمة مشاهدة هذه القنوات؛ ما يتم إنتاجه من مقاطع تنصيرية ومسلسلات، وأفلام دينية، أو تاريخية، وإنْ تعلقت بالأنبياء؛ لأنَّ فيها نشراً للعقائد النصرانية المنحرفة، وترويجاً للافتراءات والأغلوطات حول الإسلام؛ وتجميلاً للثقافات الغربية الملحدة، وحثاً للأمة لتقليدها والتبعية لها؛ واستماعاً لأقوالهم المخالفة للمعتقدات الإسلامية؛ فضلاً عن أنَّ الأنبياء لا يجوز تمثيلهم، وإنْ زعموا أنها تحكي قصصهم وتاريخهم، أو قصص تلاميذ المسيح وقديسيهم، ولا شك أنَّ فيها تزويراً صريحاً للحقائق الدينية والتاريخية، والعديد من المنكرات كالنساء المتبرجات، والموسيقى، والغناء، أو ما يسمونه بالترانيم الدينية ونحوها.

---

(١) ومن زاوية أخري؛ فإنَّ في المشاهدةِ تقويةً وتشجيعاً لأهل الباطل مادياً ومعنوياً؛ فزيادة عدد المشاهدات تحقق أرباحاً ماديةً كما لا يخفي، وفي ذات الأمر، تمثل دعماً معنوياً، وتشجيعاً على الاستمرار في نشر أباطيلهم؛ وأمَّا إذا لم يشاهد تلك القنوات أحد لتوقف بثها، وأغلقت صفحاتها الالكترونية التابعة لها، وتوقف هؤلاء الداعمين والممولين لها مع الوقت؛ ولن ينالوا من ديننا شيئاً؛ قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الأنفال:٣٦].

المطلب الثاني: الاستثناء الشرعي الوحيد من الحرمة

يجوز الحوار والمناقشة والقراءة والمشاهدة والاستماع للعلماء المتبحرين، وطلاب العلم المتخصصين، ومن" كان متضلِّعاً من الكتاب والسنة مع شدَّة تثبت، وصلابة دين، وجودةٍ، وفِطْنةٍ، وقوة ذكاء، واقتدار على استخراج الأدلةِ للرد عليهم وكشْف شبهاتهم، وهَتْكِ أسْتارِهِم وأسرارِهم، حتى لا يَغْتَرَّ أهْلُ الجَهالة بتَمْويهاتِهم الفاسدة، فتختلّ عقائدُهم"(١).

والأمور بمقاصدها؛ فمن قصد الاستعانة بهذه الوسائل لرصد ما يقولون؛ وما يحدث من تلبيسات وتحريفات؛ وذلك للرد على افتراءاتهم وإظهار الحق، وكشف أكاذيب هؤلاء المنصرين الحاقدين، ومعرفة ما في أساليبهم أو كتبهم أو برامجهم من الشر؛ ليحذر المسلمين منه، ويبين فساد معتقدهم، ونسخ شرائعهم، وما في أقوالهم من زيغ وبهتان، أو لدعوتهم للإسلام، ونحو ذلك، فهو -بإذن الله- مأجور؛ خاصة إذا كانت الحاجة ماسة لذلك.

والحاصل مما تقدم؛ أنه لا ينبغي سؤال أهل الكتاب ولا قراءة التوراة ولا الإنجيل ولا مشاهدة قنواتهم ولا غيرها؛ لأنَّ هذا قد يورث شكاً وشبهةً...ولا يكون إلا للعلماء وأهل العلم والبصيرة والمتخصصين؛ فيما تدعو الحاجة إليه من أنْ يستمعوا لكلامهم أو يحاورهم أو يراجع كتبهم حتى يردوا عليهم ويناظروهم ويبينوا أباطيلهم من كتبهم وكلامهم وإلزامهم بالتصديق بالنبي محمد ﷺ بما يستخرجونه من كتابهم، كما فعل كثير من أئمة الإسلام؛ ولولا اعتقادهم الجواز لما فعلوه وتواردوا عليه(٢).

---

(١) مصطفى السيوطي، "مطالب أولي النهى"، ١: ٦٠٧.

(٢) اطلع علماء الإسلام قديماً وحديثاً، على كتب الملل؛ مثل: [ابن حزم- وابن تيمية- ورحمة الله الهندي؛ الذي قال عنه الشيخ رشيد رضا: "أرأيت لو لم يقرأ هذا الرجل كتب اليهود والنصارى، هل كان يقدر على ما قدر عليه من إلزامهم وقهرهم في المناظرة، ومن تأليف كتابه =

المطلب الثالث: قُبحُ اقتراب المسلم والمسلمة من مواطن الضلال

المؤمن مأمور بالابتعاد عن مواطن الضلال وهذا واجب؛ لقوله ﷺ في الدجّال: ((**من سمع بالدَّجَالِ، فَلْيَنْأَ منه، فإنّ الرجل يأتيه وهو يَحْسبُ أنه مؤمن، فلا يزال به لِمَا مَعَهُ من الشُّبَهِ حتى يَتَّبِعَهُ**))(١) والقلوب ضعيفة، والشبه خطافة، وقد تستقر الشبهة في القلب، فيعسر إخراجها؛ فربما يتأثر، ولو بعد حين؛ خاصة إنْ توسع في الأمر، وأصبح يذهب للكنائس؛ ويري حسن المعاملة والتصنع وعرضهم لما يؤمنون به، وقد لا يجد المرء وقتاً لبحث ما يطرحونه أو سؤال أهل العلم، فيتشرب قلبه للأكاذيب تدريجياً، حتى يغدو في حيرةٍ، وأخفُ أحوالِهِ ألا يعتقد أن النصرانية على بطلان، وهذه بداية الخذلان.

والعامي لا يؤمن عليه أنْ يصدق بما هو باطل أو يكذب بما هو حق؛ وأننا مأمورون ألا نصدقهم، ولا نكذبهم فيما لا وجود لها في ديننا.

وفي سؤال أهل الكتاب والتواصل معهم؛ أيضاً إحياءً لأقوالهم الباطلة التي ينقلوها عن كتبهم المنحرفة؛ والتي فيها من الإلحاد، والكفر والشرك، والجهالات، وادعاء الألوهية لغير الله؛ **وقد سئلت اللجنة الدائمة عن حضور الاحتفالات**

=

الذي أحبط أعمال دعاتهم..، أرأيت لو لم يفعل ذلك هو ولا غيره، أما كان يأثم هو وجميع أهل العلم، وهم يرون عوام المسلمين تأخذهم الشبهات من كل ناحية، ولا يدفعونها عنهم". مجلة المنار، (ع٧/٢٥٨). وانظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ١٣: ٥٢٥؛ وفتاوى اللجنة الدائمة، ٣: ٤٣٣؛ أ.د. محمود قدح، "الأسفار المقدسة"، ٣٢٢.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٨٦١٤)، (٢١/١٨٨) وأحمد في "مسنده" (٢٠١٩٢) (٨/٤٥٨١) وأبو داود في "سننه"(٤٣١٩) (٤/١٩٧) والبزار في "مسنده" (٣٥٩٠)، (٩/٦٣) والطبراني في "الكبير" (٥٥٠)، (١٨/٢٢٠)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٥٤٨٨)، (٣/١٥١٥).

الكنسيّة؟ فأجابت: "لا تجوز إقامتها من المسلمين ولا حضورها ولا المشاركة فيها مع النصارى؛ لما في ذلك من الإعانة على الإثم، وقد نهى الله عن ذلك"(١).

وفي سؤالهم أيضاً: التغرير والتلبيس على عامة الناس، وذلك حين يرون هذا التواصل بأشكاله مع أهل الكتاب، وربما ينتقلون إلى أماكن الشرك للمشاركة في أعيادهم؛ فيظنون أنهم على حق، أو أنه أمر مباح، وهذا مطمع وهدف عظيم للمنصرين يَسعدُون بتحقيقه.

ثم إنه ليس في قنواتهم أو كتبهم ما يهدى إلى صراط الله المستقيم؛ يقول "صبحي اليسوعي"(٢) في سياق الحديث عن كتابهم المقدس وكونه كتاباً غريباً ومحيِّراً!: "فإننا نجد.. قصصاً من الماضي لا فائدة لها، وروايات، وحروباً واعتداءات، وقصائد غريبة لا تحملنا على الصلاة، وإن سمَّيناها مزامير، ونصائح أخلاقية مبغضة للنساء... كتابٌ مُحيِّر"(٣).

وقد أغنى الله المسلمين عن الكتب السابقة بالقرآن المحفوظ من كل تغيير وتبديل، وجعل شريعة نبينا محمد ﷺ ناسخة لجميع الشرائع قبلها، أكملها وأنفعها للعباد، قال الله ﷻ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾

(١) مجموعة مؤلفين، "فتاوى اللجنة الدائمة"، جمع وترتيب: أحمد الدويش، ٢: ٧٦.

(٢) «صبحي ميخائيل حمويّ حلبيّ»: أتمّ علومه في مدرسة اليسوعيّين ببيروت ودخل الرهبانيّة في (١٩٣٦م) وتنقل بين لبنان وفرنسا؛ وتبحّر في العربيّة واليونانيّة، ورُسِم كاهِنًا في (١٩٤٨م)، من ترجماته: أعاد ترجمة العهد القديم والعهد الجديد وطباعتهما. والرهبانية اليسوعيّة؛ ومن مؤلفاته: [معجم الإيمان المسيحي-والمنجد في اللغة العربيّة]. انظر: الأب كميل حشَيمة اليسوعيّ، "اليسوعيّون والآداب العربيّة والإسلاميّة-سيَر وآثار"-، دار المشرق، بيروت، ٩٠.

(٣) الأب صبحي حموي، "الكتاب المقدس العهد القديم لزماننا الحاضر، ٢٦.

[سورة المائدة:٣]، **وقال** ﷻ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الجاثية:١٨]. **ولله در القائل**(١):

الـدين رأس المـال فاستمسـك بـه فضـياعه مـن أعظـم الخسـران

(١) القحطاني "القصيدة النونية"، ت: عبد العزيز بن محمد الجربوع، ٤٣.

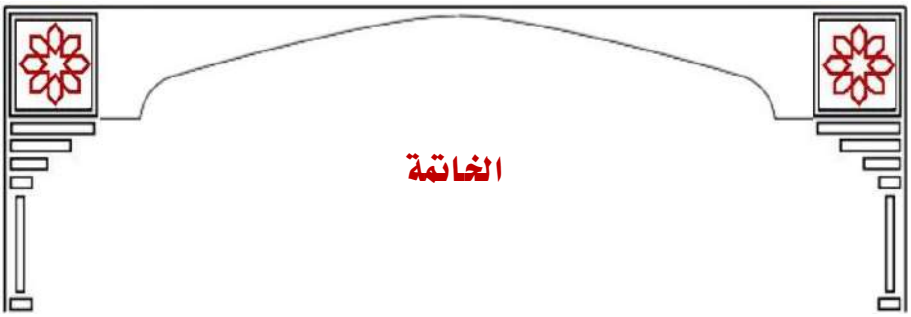

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وعليه سبحانه قبول الطاعات؛ وبعد:

فلقد انتهت بذلك صفحات هذا البحث؛ ولابد فيه من وقفة استجمع فيها بعضاً من حصاده، وما توصلت إليه من نتائج، **أذكر منها:**

١-أهل الكتاب في الإسلام هم: [اليهود والنصارى] ولا يدخل فيهم من أسلم منهم، ولا يشمل أي شخص من المسلمين، وإنْ ردد ذلك البعض؛ وقد يَقْبَلُ بعض أهل الكتاب هذه التسمية باعتبارات؛ ويرفضها بعضهم؛ خاصة الكنائس الكاثوليكية.

٢-ليس في الآيات أو الأحاديث التي نحن بصددها؛ ما يدل على سؤال النبي ﷺ أو حثه للمسلمين أن يسألوا النصارى، أو يتحاكموا إليهم في العلم والفتوي أو يستمعوا لهم، أو يشاهدوا قنواتهم، ولا أنَّ النصارى هم العلماء الذين يتعلم منهم أهل الإسلام دينهم؛ وما قيل فيه الأمر للمسلمين بالسؤال والرجوع لأهل الكتاب؛ لا يوجب ذلك، وغاية ما ورد؛ كان في مقام المحاجَّة، وسؤالهم حول أنبياء الأمم السابقة؛ هل كانوا بشراً أم ملائكةً؟!

٣-قوله ﷻ: ﴿يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكَ﴾ [سورة يونس:٩٤] أى أهل التقوى والإيمان من العلماءِ؛ الذين كانوا قبل النبي ﷺ من أهل الكتاب؛ وآمنوا برسالته ﷺ وصدقوه وأسلموا، وشهدوا أنَّ الذي جاء به من عند الله ﷻ هو الحق.

٤-القرآن انتقد اليهود والنصارى مراراً، ونهانا أن نحتكم إليهم، ولم يَقُلْ في

آية واحدة تَعَلَّمُوا أو ارجعوا أو خذوا الحقَّ من أهل الكتاب؛ كي يقوموا بدعوتنا إلى دينهم؛ بل ذكر أنهم ليسوا على شيء، فقال: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ [سورة المائدة:٦٨]، وأنهم ليسوا من المسلمين؛ والآيات والأحاديث وأقوال أهل العلم في بيان كفرهم وتحريفهم كثيرة جداً.

٥-الثابت الصحيح قدوم اليهود والنصارى؛ لسؤال النبي ﷺ؛ ولم يحدث عكس ذلك؛ ولو مرةً واحدةً؛ وأما رسائله ﷺ لرؤساء النصارى؛ كانت لدعوتهم للإسلام، فقط.

٦-قوله ﷺ: ((وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)) ليس فيه حث للمسلمين أنْ يسألوا النصارى عن أمور الدين، غاية الأمر؛ أنه إخبار للمسلمين؛ أنه يجوز أو يباح لهم التحديث عن بني إسرائيل في حالةٍ واحدةٍ- ليس على الإطلاق- وهي إنْ وافق ما في كتبهم النصوص الشرعية -قرآناً وسنةً-، أو لم يوجد في ديننا ولم يخالف شرعنا.

٧-قول النبي ﷺ لليهود: ((ما تَجِدُونَ في التوراة في شأن الرَّجْمِ؟)) فيه دلالة على الاتفاق في حكم الرجم؛ لا أكثر من ذلك؛ فاليهود جاؤُوا للنبي ﷺ فَذَكَرُوا له أنَّ رجلاً منهم وَامْرَأَةً زَنَيَا؛ وليس في هذا حكماً شرعياً؛ أنْ نحتكم إلى أهل الكتاب؛ وقد أجابَ «عبد الله بن عمرو ﷺ» عن صفة النبي ﷺ في التوراة؛ بما لا يخالف القرآن؛ دون أنْ يقر بصحة التوراة أو الاحتكام إليها -كما تقدم- **وفي علم المناظرات والجدل**، قد يُطلَب أحياناً من باب التنزل والتدرج مع المخالف شاهد؛ مما هو مقبول لديه ويعتقده.

٨-الصحيح الثابت عن «عمر ﷺ»؛ أنه كان ينهي عن قراءة كتب أهل الكتاب؛ وعدم الدخول على المشركين في كنائسهم؛ وهو من قام بإجلاء اليهود من الحِجازِ- كما تقدم-.

٩-لم يصح عن «ابن عباس ﷺ» إرساله أسئلة لليهود؛ ليحدثونه ويتعلم منهم.

١٠-الابتعاد عن مواطن الضلال واجب؛ فإن القلوب ضعيفة، والشبه خطافة، وقد تستقر الشبهة في القلب، فيعسر إخراجها.

١١-لا يجوز لمسلم سؤال أهل الكتاب؛ ولا الرجوع إليهم في أمور الدين، ولا مراسلتهم، أو الاتصال بهم، أو مشاهدة قنواتهم وبرامجهم وخاصة التنصيرية، ولا الحصول على كتبهم الدينية، ولا التواصل معهم بأي طريقة كانت، ولا من باب الاطلاع والفضول ونحوه؛ **والحالة الوحيدة الجائزة**؛ إذا كان [المتحدث معهم أو المحاور، أو المتصل، أو المراسل أو المشاهد لقنواتهم التنصيرية] عالماً راسخاً في العلم أو طالب علم متخصص؛ وغايته وقصده وهدفه؛ الرد على تلك الافتراءات، والعقائد المنحرفة، ونقضها، وبيان تهافتها، وتعرية مروجيها وناشريها، ودعوتهم للإسلام؛ ولديه القدرة، لكي يؤدوا فرض الكفاية، ويكون ذلك كله، على قدر الحاجة والضرورة التي يتحقق بها الغرض المقصود؛ لا على سبيل الاستغراق والتعمق في ذلك؛ مع أخذ الحيطة والحذر، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح(١).

١٢-ولنا أنْ نسأل؛ ما الذي يوجد عند أهل الكتاب قد يحتاج إليه أهل الإسلام؟! لكي يرجعوا لهم، أو يسألوهم، أو يقرؤا كتبهم الدينية، أو يشاهدوا قنواتهم التنصيرية!؛ وقد تبين أنهم لن يرشدونا إلى صراط الله المستقيم.

وختاماً لا بد من التأكيد على أنَّ المسلم والمسلمة: عليهما إغلاق أي باب؛ قد يؤدي لضعف الإيمان، أو التشكيك في سلامة العقيدة؛ وذلك عن طريق حفظ أوقاتهما بالقراءة في القرآن، وكتب الحديث، والعقيدة، والسيرة النبوية، والرجوع إلى علماء الإسلام؛ ومشاهدة القنوات الإسلامية، وما يفيد في المصالح الدينية والدنيوية.

(١) انظر: السيوطي، "الأشباه والنظائر" ٨٧.

هذا؛ وصلَّى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾﴾ [سورة الصافات: ١٨٠-١٨٢].

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن الأثير، المبارك بن محمد، "النهاية في غريب الحديث والأثر". ت: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، (بيروت، دار إحياء التراث، د.ت).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح". ت: علي حسن- عبد العزيز إبراهيم- حمدان محمد، (ط٢، السعودية: دار العاصمة، ١٩٩٩م)

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "مجموع الفتاوى". جمع وترتيب: ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد (ط، الرياض: الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، ١٩٨٥م).

ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". ت: محمد فؤاد عبد الباقي، إشراف: محب الدين الخطيب، وتعليقات العلامة: ابن باز، (ط١، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩م).

ابن عطية، عبد الحق بن غالب الأندلسي "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". ت: محمد، عبد السلام عبد الشافي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ).

ابن قدامة، المقدسي، "المغني" (ط، مصر: مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ هـ: ١٩٦٨م).

ابن كثير أبو الفداء إسماعيل، "تفسير القرآن العظيم". ت: سامي سلامة، (ط٢، الرياض: دار طيبة، ١٩٩٩م).

ابن منظور، محمد بن علي، "لسان العرب" (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٥٦م).

ابن هشام، "السيرة النبوية". ت: السقا واخرون، (دار الجيل، بغداد، ١٩٨٦م).

أبو زهرة، محمد بن أحمد مصطفى، "محاضرات في النصرانية". (الأدوار التي مرَّت عليها عقائد النصارى وفي كتبهم ومجامعهم المقدسة وفرقهم)، (ط٣، مصر: دار الفكر، ١٩٦٦م)

الأزهري، محمد بن أحمد، "تهذيب اللغة". ت: مرعب، محمد عوض، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١ م).

الأنبا شنودة، "القرآن والمسيحية". (ط١، مصر: مجلة الهلال، ديسمبر، ١٩٧٠م)

الأنصاري، زكريا، "فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن". ت: الصابوني، محمد علي، (ط١، لبنان: دار القرآن الكريم، ١٤٠٣ هـ: ١٩٨٣م).

البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري". ت: محمد زهير، (ط١، طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

البهوتي، منصور بن يونس، "كشاف القناع عن متن الإقناع". (بيروت: دار الكتب العلمية).

توينبي، أرنولد "تاريخ البشرية". ت: د. نقولا زيادة، (ط٢، بيروت: الأهلية، ١٩٨٨م).

الجاحظ، أبي عثمان، "المختار في الرد على النصارى" ت: محمد عبد الله الشرقاوي، (القاهرة: دار الصحوة).

حجازي، د. محمود فهمي، "مدخل إلى علم اللغة". (مصر: دار الثقافة، ١٩٧٨م).

الحربي، عاتق بن غيث، "معجم المعالم الجُغرافية في السيرة النبوية". (ط١، دار مكة، ١٩٨٢م).

حموي، صبحي، "الكتاب المقدس العهد القديم لزماننا الحاضر". (ط٢، بيروت: دار المشرق، ١٩٩٣م).

الحموي، ياقوت بن عبد الله، "معجم البلدان". (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).

الحنبلي، مصطفى السيوطي، "مطالب أولي النهى". (ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤١٥هـ).

الخلف، أ. د سعود بن عبد العزيز، "دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية". (ط٤، السعودية: أضواء السلف، ١٤٢٥هـ).

الدمشقيّ، إبراهيم بن محمد الحنفي، "البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف". ت: سيف الدين الكاتب، (بيروت: دار الكتاب العربي).

الدينوري، ابن قتيبة، ت: أحمد صقر، "غريب القرآن". (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". ت: شعيب الأرناؤوط، (ط٧، بيروت: الرسالة، ٢٠٠١م).

الزبيدي، محمد مرتضى، "تاج العروس من جواهر القاموس" (بنغازي: دار ليبيا، ١٩٦٦م).

السعدي، عبد الرحمن، "تفسير السعدي". ت: عبد الرحمن اللويحق، (ط١، بيروت:

الرسالة، ٢٠٠٠م).

السيوطي، جلال الدين، "الأشباه والنظائر للسيوطي". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

شراب، محمد محمد، "معجم بلدان فلسطين". (ط١، دمشق: دار المأمون، ١٤٠٧هـ).

شلبي د. أحمد، "المسيحية". (ط٨، مصر: مكتبة النهضة، ١٩٨٤م).

الشنقيطي، محمد الأمين، "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"؛ (لبنان: دار الفكر، ١٤١٥هـ).

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، "الملل والنحل" ت: كيلاني، محمد سيد، (بيروت: دار المعرفة ١٤٠٤م).

الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". ت: أحمد شاكر، (ط١، بيروت: الرسالة، ١٤٢٠هـ)

عابدين، محمد أمين الحنفي، "رد المحتار على الدر المختار". (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢م)

عاشور، الطاهر بن عاشور التونسي "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، ١٩٨٤هـ).

عبد الباقي، محمد فؤاد، "المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم". ت: منصور فهمي، (ط١، القاهرة: دار الحديث، دار الكتب المصرية، ١٩٤٥م: ١٣٦٤ هـ).

عبد الفادي، عبد الله "هل القرآن معصوم؟!". (ط١، النمسا: دار نور الحياة، ١٩٩٤م).

عبد الوهاب، م. ل. أحمد عبد الوهاب، "اختلافات في تراجم الكتاب المقدس وتطورات هامة في المسيحية". (ط١، القاهرة: مكتبة وهبة).

العبسي، عنترة بن شداد، "ديوان عنترة بن شداد". (ط١، بيروت: مطبعة الآداب، ١٨٩٣م)

العيني، بدر الدين، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". دار إحياء التراث، بيروت.

غريغوريوس الثالث، "خواطر غبطة البطريرك" النشرة الثانية؛ بتاريخ (٢٠٠٨/١٠/١٠م) (خلال السينودس الأسقفي الثاني عشر، روما: الفاتيكان، ٢٠٠٨م).

الفيومي، أحمد، "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ت: يوسف الشيخ، (المكتبة العصرية، د.ت).

القاضي، د. أحمد بن عبد الرحمن، "دعوة التقريب بين الأديان دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية". (ط١) السعودية: دار ابن الجوزي، ٢٠٠١م).

القحطاني، عبد الله بن محمد "القصيدة النونية". ت: الجربوع، عبد العزيز بن محمد، (ط١، دار الذكرى)

قدح، أ. د. محمود بن عبد الرحمن، "الأسفار المقدسة عند اليهود وأثرها في انحرافهم عرض ونقد، (*مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة*، (عام٣٣)، (عد١١١)، (١٤٢١هـ)، (ص٣٢٢: ٣٢٧).

القرطبي، محمد بن أحمد الخزرجي، "الجامع لأحكام القرآن". ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، مصر: دار الكتب المصرية، ١٩٦٤م).

الكتاب المقدس، "الفانديك". (ط، الشرق الأوسط: دار الكتاب المقدس، ٢٠٠٧م).

اللجنة الدائمة، "فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء". جمع: الدويش، أحمد بن عبد الرزاق، (ط١، السعودية: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء)

مجلة المنار، (١٥ ربيع الآخر ١٣٢٢م- ١٩٠٤هـ) (ع٧/٢٥٨).

مجموعة كبيرة من الأساتذة، "الموسوعة الفقهية الكويتية". (الكويت: وزارة الأوقاف والشئون، ١٤٢٧م).

مجموعة كبيرة من الأساتذة، "موجز دائرة المعارف الإسلامية"؛ (ط١، الإمارات: مركز الشارقة، ١٩٩٨م)

مجموعة من علماء النصارى، "قاموس الكتاب المقدس (أنا الألف والياء)" (ط١، بيروت: دار المشرق ١٩٨٩م).

مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم" ت: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، دار إحياء التراث، ١٣٧٤هـ).

النووي، يحيى بن شرف، "روضة الطالبين". (بيروت: المكتب الإسلامي للطباعة، د.ت).

وجدي، محمد فريد "دائرة معارف القرن العشرين". (ط٣، بيروت: دار المعرفة، د.ت).

اليسوعيّ؛ كميل حشَيمة، "اليسوعيّون والآداب العربيّة والإسلاميّة-سيَر وآثار-". (بيروت، دار المشرق، د.ت)

www.melkitepat.org/eng/gregorios/view/Episcopal-Synod-Speech-of-H-B-Patriarch-Gregorios-III-Rome-October-2008

bibliography

The Glorious Quran.

Ibn Al-Atheer, Al-Mubarak bin Muhammad Al-Shaybani, “Al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar”. Investigation: Taher Al-Zawi and Mahmoud Al-Tanahi, (Beirut, Dar Ihya Al-Turath,.).

Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim, “Al-jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masīḥ”. Investigation: Ali Hassan - Abdul Aziz Ibrahim - Hamdan Muhammad, (2nd edition, Saudi Arabia: Dar Al-Asimah, 1999 AD).

Ibn Taymiyyah, Ahmed bin Abdul Halim, “Majmū‘ al-Fatāwá”. Collected and arranged by: Ibn Qasim, Abdul Rahman bin Muhammad (ed., Riyadh: General Presidency for the Affairs of the Two Holy Mosques, 1985 AD).

Ibn Hajar, “Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī”. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi, supervised by: Muhib al-Din al-Khatib, and comments by the scholar: Ibn Baz, (1st edition, Dar al-Ma’rifa, Beirut, 1379 AD).

Ibn Attiyah, Abd al-Haqq ibn Ghalib al-Andalusi, “Al-muḥarrir al-Wajīz fī tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz”. Investigation Muhammad, Abd al-Salam Abd al-Shafi, (1st edition, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1422 AH).

Ibn Qudamah, Al-Maqdisi, “Al-Mughnī” (Egypt: Cairo Library, 1968 AD).

Ibn Kathir Abu Al-Fida Ismail, “Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm”. Investigation: Sami Salama, (2nd edition, Riyadh: Dar Taibah, 1420 AH - 1999 AD).

Ibn Manzur, Muhammad bin Ali, “Lisān al-‘Arab”, (1st edition, Beirut: Dar Sader, 1956 AD).

Ibn Hisham, "al-sīrah al-Nabawīyah". Investigation: Al-Saqqa and others, (Dar Al-Jeel, Baghdad, 1986 AD).

Abu Zahra, Muhammad bin Ahmed Mustafa, “Muḥāḍarāt fī al-Naṣrānīyah”. (Al-adwār allatī mrrat ‘alayhā ‘aqā’id al-Naṣārá wa-fī kutubuhum wmjām‘hm al-Muqaddasah wa-firaquhum), (3rd edition, Egypt: Dar Al-Fikr, 1966 AD).

Al-Azhari, Muhammad bin Ahmed, “Tahdhīb al-lughah”. Investigation: Moraib, Muhammad Awad, (1st edition, Beirut: Arab Heritage Revival House, 2001 AD).

Al-Anbā Shanūdah, “Al-Qur’ān wa-al-Masīḥīyah”. (1st edition, Egypt: Al-Hilal Magazine, December 1970).

Al-Ansari, Zakaria, “Fatḥ al-Raḥmān bi-kashf mā yaltabisu fī al-Qur’ān”. Investigation: Al-Sabouni, Muhammad Ali, (1st edition, Lebanon: Dar Al-Qur’an Al-Karim, 1983 AD).

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, “Ṣaḥīḥ al-Bukhārī”. Investigation: Muhammad Zuhair, (1st edition, Touq Al-Najah, 1422 AH).

Al-Bahuti, Mansour bin Yunus, “Kashshāf al-qinā‘ ‘an matn al-Iqnā‘”. (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).

Toynbee, Arnold, “Tārīkh al-basharīyah”. Investigation: D. Nicolas Ziadeh, (2nd edition, Beirut: Al-Ahlia, 1988).

Al-Jahiz, Abu Othman, “Al-Mukhtār fī al-radd ‘alá al-Naṣārá”. Investigation: Muhammad Abdullah Al-Sharqawi, (Cairo: Dar Al-Sahwa).

Hegazy, D. Mahmoud Fahmy, "Madkhal ilá ‘ilm al-lughah”, (Egypt: Dar Al-Thaqafa, 1978 AD).

Al-Harbi, Ateq bin Ghaith, “Mu‘jam al-Ma‘ālim aljughrāfyh fī al-sīrah al-Nabawīyah”, (1st edition, Dar Makkah Al-Mukarramah, 1402 AH - 1982 AD).

Hamwi, Sobhi, “Al-Kitāb al-Muqaddas al-‘ahd al-qadīm lzmānnā al-ḥāḍir”. (2nd edition, Beirut: Dar Al-Mashreq, 1993).

Al-Hamawi, Yaqut bin Abdullah, “Mu‘jam al-buldān”. (2nd edition, Beirut: Dar Sader, 1995).

Al-Hanbali, Mustafa Al-Suyuti, “Maṭālib ūlá al-nuhá”. (2nd edition, Al-Maktab Al-Islami, 1415 AH).3Al-Khalaf, A. D. Saud bin Abdul Aziz, “Dirāsāt fī al-adyān al-Yahūdīyah wa-al-Naṣrānīyah”. (4th edition, Saudi Arabia: Adwaa Al-Salaf, 1425 AH).

Al-Dimashqi, Ibrahim bin Muhammad Al-Husseini Al-Hanafi, “Al-Bayān wa-al-ta‘rīf fī asbāb Wurūd al-ḥadīth al-Sharīf”. Investigation: Saif al-Din al-Katib, (Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi).

Al-Dinuri, Ibn Qutaybah, “Gharīb al-Qur’ān”. Investigation: Aḥmad Ṣaqr, (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1398 AH).

Al-Dhahabi, Muhammad bin Ahmed, “Siyar A‘lām al-nubalā”. Investigation: Shuaib Al-Arnaout, (7th edition, Beirut: Al-Resala Foundation, 2001 AD).

Al-Zubaidi, Muhammad Murtada, “Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs”, (Benghazi: Dar Libya, 1966 AD).

Al-Saadi, Abd al-Rahman, “Tafsīr al-Sa‘dī”. Investigation: Abd al-Rahman Al-Luwaihiq, (1st edition, Beirut: Al-Risala, 2000 AD).

Al-Suyuti, Jalal al-Din, “Al-Ashbāh wa-al-naẓā’ir lil-Suyūṭī”. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1990 AD).

Sharab, Mohammad Mohammad Hasan, “Mu‘jam buldān Filasṭīn”, (1st edition, Damascus: Dar Al-Ma’mun, 1407 AH).

Shalabi D. Ahmed, “Al-Masīḥīyah”, (8th edition, Egypt: Al Nahda Library, 1984 AD).

Al-Shanqeeti, Muhammad Al-Amin, “Aḍwā’ al-Bayān fī Īḍāḥ al-Qur’ān bi-al-Qur’ān", (Lebanon: Dar Al-Fikr, 1415 AH).

Al-Shahrastani, Muhammad bin Abdul Karim, “Al-milal wa-al-niḥal” Investigation: Kilani, Muhammad Sayyid, (Beirut: Dar Al-Ma’rifa 1404 AD).

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir, “Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl āy al-Qur’ān”. Investigation: Ahmed Shaker, (1st edition, Beirut: Al-Risala, 1420 AH).

Abdeen, Muhammad Amin Al-Hanafi, “Radd al-muḥtār ‘alá al-Durr al-Mukhtār”, (2nd edition, Beirut: Dar Al-Fikr, 1412 AH - 1992 AD).

Ashour, Al-Tahir bin Ashour Al-Tunisi, “Al-Taḥrīr wa-al-tanwīr”, (Tunis: Dar Al-Tunisia, 1984 AH).

Abdel-Baqi, Muhammad Fouad, “Al-Mu‘jam al-mufahras li-alfāẓ al-Qur’ān al-Karīm”. Investigation: Mansour Fahmy, (1st edition, Cairo: Dar Al-Hadith, Dar Al-Kutub Al-Misriyah, 1945 AD: 1364 AH).

Abdul Fadi, Abdullah, “Hal al-Qur’ān Ma‘ṣūm?!”. (1st edition, Austria: Dar Nour al-Hayat, 1994 AD).

Abdel Wahab, M. L. Ahmed Abdel Wahab, “Ikhtilāfāt fī tarājim al-Kitāb al-Muqaddas wa-taṭawwurāt hāmmah fī al-Masīḥīyah”, (1st edition, Cairo: Wahba Library).

Al-Absi, Antara bin Shaddad, “Dīwān ‘Antarah ibn Shaddād”, (1st edition, Beirut: Al-Adab Press, 1893 AD).

Al-Aini, Badr Al-Din, “Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī”, (Beirut, Dar Ihya Al-Turath).

Gregory III, “Khawāṭir Ghibṭat al-Baṭriyark” al-Nashrah al-thāniyah; Dated (10/10/2008 AD) (during the Twelfth Episcopal Synod, Rome: Vatican, 2008 AD).

Al-Fayoumi, Ahmed, “Al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr”, Investigation: Youssef Al-Sheikh, (Al-Maktabah Al-Asriya,.).

Al-Qadi, D. Ahmed bin Abdul Rahman, “Da‘wat al-Taqrīb bayna al-adyān dirāsah naqdīyah fī ḍaw’ al-‘aqīdah al-Islāmīyah”, (1st edition) Saudi Arabia: Dar Ibn al-Jawzi, 2001 AD).

Al-Qahtani, Abdullah bin Muhammad, “Al-qaṣīdah al-nūnīyah”. Investigation: Al-Jarbou, Abdul Aziz bin Muhammad, (1st edition, Dar Al-Zikra).

Kedah, A. D. Mahmoud bin Abdul Rahman, “Al-asfār al-Muqaddasah ‘inda al-Yahūd wa-atharuhā fī anḥrāfhm ‘arḍ wa-naqd”, (Journal of the Islamic University of Medina, (year 33), (number 111),

(1421 AH), (p. 322: 327).

Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad Al-Khazraji, “Al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur’ān”. Investigation: Ahmed Al-Baradouni and Ibrahim Tfayesh, (2nd edition, Egypt: Dar Al-Kutub Al-Misria, 1964 AD).

Al-Kitāb al-Muqaddas, “Alfāndāyk”. (Asharq Al-Awsat: Dar Al-Kitab, 2007 AD).

Al-Lajnah al-dā’imah, “Fatāwá al-Lajnah al-dā’imah lil-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-al-Iftā”. Collected by: Al-Dawish, Ahmed bin Abdul Razzaq, (1st edition, Saudi Arabia: Presidency of the Department of Scientific Research and Fatwa) ‘Ilmīyah wa-al-Iftā’).

Al-Manar Magazine, (Rabi’ al-Akhir 15, 1322 AD - 1904 AH) (p. 7/258).

Majmū‘ah kabīrah min al-asātidhah, “Al-Mawsū‘ah al-fiqhīyah al-Kuwaytīyah”. (Kuwait: Ministry of Endowments and Islamic Affairs 1404 AH: 1427 AD).

Majmū‘ah kabīrah min al-asātidhah, “Mūjaz Dā’irat al-Ma‘ārif al-Islāmīyah”, (1st edition, UAE: Sharjah Center for Intellectual Creativity, 1418 AH: 1998 AD)

Majmū‘ah min ‘ulamā’ al-Naṣārá, “Qāmūs al-Kitāb al-Muqaddas (Anā al-alf wālyā’)”, (1st edition, Beirut: Dar Al-Mashreq 1989 AD).

Muslim bin Al-Hajjaj, “Ṣaḥīḥ Muslim”. Investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, (1st edition, Dar Ihya’ al-Turath, 1374 AH).

Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf, “Rawḍat al-ṭālibīn”, (Beirut: Islamic Printing Office,).

Wagdi, Muhammad Farid, “Dā’irat Ma‘ārif al-qarn al-‘ishrīn”, (3rd edition, Beirut, Dar Al-Ma’rifa,).

Jesuit; Camille Hashima, “Alysw‘yywn wa-al-Ādāb al-‘Arabīyah wāl’slāmyyt-syar w’āthār-”. (Beirut, Dar Al-Mashreq,.)

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (2)

No.	Researches	page
1-	**Qatat in the hadith of the Prophet, may God bless - him and grant him peace -** Dr. Hessah Mohammad Saeed AlOkroosh	11
2-	**Similar dimensions mentioned in the Hadith: »Verily, I have been given the Book and something like it with it»** Dr. Abdurahmann bin Amri al-Saʿidi	69
3-	**Negations in the Story of Noah, peace be upon him, in the Glorious Quran, and their Theological Connotations** Dr. Ghazwa bint Suliman bin Awad Al-Anazi	145
4-	**Altghbyr** **Its Advent, Impact, and the Position of the Sharī'ah Regarding It** Dr. Saleh bin Youssef bin Abdul Rahman Al-Dawish	223
5-	**Muslims' question to the People of the Book - presentation and criticism -** Abdelrahman bin Ali bin Omar bin Galal	283
6-	**Destruction of adulterated goods, a systematic - jurisprudential study -** Dr. Muhammad Radhi Alsenani	337
7-	**The Jurisprudential Rules and Regulations of Cooking and Chefs** **- A Comparative Study -** Dr. Ali bin Muhammad bin Hassan Al-Zail	387
8-	**The effect of the spouses not knowing about the invalidity of the marriage according to the Hanbalis** **- A comparative study of the Saudi Personal Status Law -** Dr. Adel bin Nasser bin Mursal As-Saiari	457
9-	**Refraining from Rescue others and its impact on Islamic jurisprudence** **- Jurisprudential study -** Dr. Ali bin Freih bin Aqlaa Al-Aqlaa	519
10-	**The debtor's prison in jurisprudence and the enforcement Law In the Kingdom of Saudi Arabia** Prof. Abdullah bin Jaber Aljohani	595

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ʿAbdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ʿAbdullāh bin ʿAbd al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini
Professor of Tafseer and Sciences of Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā‘ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘aat at Islamic University

Prof. Hamdān ibn Lāfī al-‘Anazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

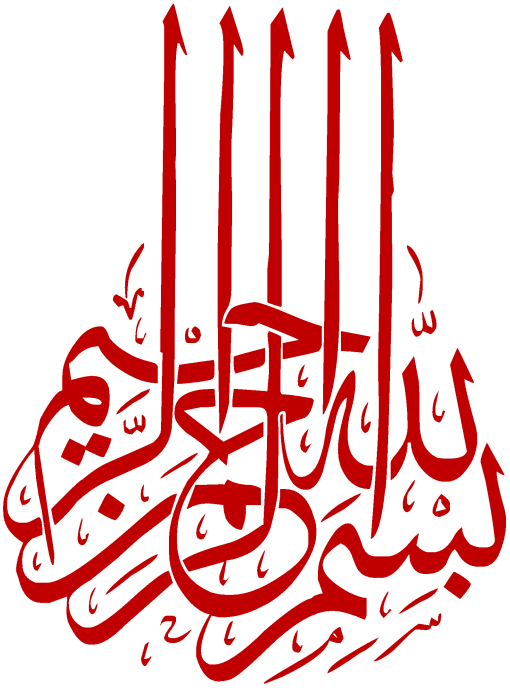
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (210) - Volume (2) - Year (58) - September 2024

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (210) - Volume (2) - Year (58) - September 2024